جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

مطبوعة بيداغوجية بعنوان

محاضرات في مقياس تاريخ النظم القانونية

محاضرات ألقيت على طلبة السنة الأولى ليسانس ل م د

تخصص: جذع مشترك.

من إعداد الدكتور: محمد حسان كريم.

أستاذ محاضر قسم "ب"

السنة الجامعية :2023/2022

مقدمة:

الإنسان اجتماعي بطبعه لأنه لا يستطيع تحصيل كل حاجاته بمفرده، إلا بالتعاون مع غيره، فالتعاون ضروري لسد مختلف الحاجات، وكذاك يحتاج كل واحد للدفاع عن نفسه إلى الاستفادة بأبناء جنسه، وقد تتضارب مصالح أفراد هذا المجتمع فكان لابد من وجود قوانين لتنظيم علاقات الأشخاص فيما بينهم من جهة وبينهم وبين الدولة من جهة أخرى وهكذا رافقت نشأة القوانين نشأة الإنسان ضمن مجتمع وتطورت بتطوره في النواحي الاجتماعية والاقتصادية والدينية والسياسية.

ومن أجل التوفيق بين غرائزه وجد القانون الذي هو عبارة عن ميزان حيادي يهدف إلى إيجاد توازن عادل بين الناس، والقانون في معناه العام هو مجموعة قواعد السلوك العامة المجردة الملزمة التي تنظم الروابط الاجتماعية في المجتمع وتقترن بجزاء مادي حال، والدولة تجبر الناس على إتباعها ولو بالقوة عند الحاجة[1].

إذن فالقانون الذي يحكم المجتمعات الإنسانية، يتميز بمرونته وقابليته للتطور والتغير والتعديل، تكيفا مع أوضاع المجتمع، وتأثرا بالعوامل التي يتأثر بها، فالمجتمع الإنساني خاضع لتطور والتغيير حسب المستويات التي يصل إليها الإنسان في مختلف المرحل التاريخية التي مر بها، والتي تحدث نتيجة تفاعله مع محيطه.

ولذلك فالقوانين الحالية لم تأتي من فراغ، بل هي نتاج تطور مستمر ومتواصل لقوانين سابقة، أي أن القوانين الحالية تستند في وجودها إلى أصول تاريخية لا يمكن إنكارها مما يعني أن هناك نظم قانونية كانت موجودة في الماضي واختفت في الوقت الحاضر وأخرى تطورت، والنظم القانونية الحالية قد يأتي عليها زمن تكون هي الأخرى غير مناسبة وحالة المجتمع، لذا وجب إصلاحها وتعديلها، وعليه لا يمكن فهم واستيعاب النظم القانونية

---

[1]- **غالب علي داودي**، المدخل إلى علم القانون، الطبعة 07، دار وائل للنشر والطباعة، الأردن، 2004، ص. 11.

الحالية دون الرجوع إلى دراسة النظم في حياة الأمم السابقة، والوقوف على العوامل التي كانت وراء إنشائها وتطورها، بل وحتى زوالها.

وعلى هذا الأساس، فإن الدراسة القانونية لا تقتصر على دراسة القانون في حاضره فحسب، بل تمتد إلى ماضيه ومستقبله وهذا هو مجال أو نطاق علم القانون، وفقا لما تقدم يحتوي نطاق علم القانون ثلاثة أنواع من المواد هي، القانون الوضعي، وتاريخ القانون، وعلم التشريع أو السياسة الشرعية[1]:

– القانون الوضعي وهو الذي يهتم بدراسة القواعد القانونية الحاضرة والمعاصر سواء كان انتماءه إلى القانون العام أو الخاص.

– تاريخ النظم أو تاريخ القانون، فهو الذي يهتم بدراسة القانون من حيث التطورات التي مرت بها المصادر والنظم القانونية حتى وصلت إلينا بحالتها الحالية، وهذه هي الناحية التاريخية.

– نظرية التشريع أو علم التشريع أو السياسة الشرعية، وهو ما يهتم بدراسة القانون بالنسبة لمستقبله لتحسين الوضع الذي هو عليه اليوم، أي ما ينبغي أن يكون عليه القانون وهذه هي الناحية الفلسفية والسياسية.

والذي يهمنا في هذه الدراسة من نطاق أو مجال علم القانون بطبيعة الحال هو تاريخ النظم القانونية، ودراسة تاريخ النظم القانونية لا تقتصر على دراسة التشريع في الحضارات البشرية، بل تمس بالدراسة والتحليل كل ميادين الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والقانونية والإجرائية والسياسية[2].

فتاريخ النظم القانونية تبحث وتدرس مختلف النظم القانونية الذي أنتجته الحضارات القديمة والوسطى والحديثة، والعوامل المؤثرة والمساعدة أوجدته بتلك الصورة وعلى ذلك

---

[1]- **دليلة فركوس**، الوجيز في تاريخ النظم، الطبعة الثالثة، دار الرغائب والنفائس، الجزائر، 1999، ص.07.

[2]- **أرزقي العربي أرباش**، مختصر تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، القديمة– الإسلامية– الجزائري، دار الخلدونية الجزائر، 2006، ص.05.

الشكل، أي دراسة مختلف النظم السائدة في المجتمع اقتصادية كانت أم اجتماعية أم سياسية، أم دينية، لأن هذه النظم تؤثر على المجتمع وبالتالي على القانون[1].

لقد بزت أهمية دراسة تاريخ النظم القانونية في مطلع القرن العشرين، خاصة مع انعقاد مؤتمر دولي بباريس سنة 1900، أكد فيه الباحثون على مدى أهمية هذه الدراسة[2] والتي يمكن إجمالها في لنقاط الآتية[3]:

– دراسة تاريخ النظم القانونية أنها تساعد على بيان الأسباب التي أدت إلى تطور النظم القانونية، سواء أكانت سياسية أم اقتصادية أم دينية وبيان كيف تم هذا التطور كما أنها تساعد على مقارنة النظم القانونية المختلفة وبيان أوجه التأثير والتأثر بينها وتساعد على إيضاح وفهم القواعد القانونية النافذة وتعطي القدرة على تقييمها التقييم الصحيح باعتبار أن القاعدة القانونية النافذة ليست منقطعة الصلة عن القواعد السابقة عليها، بل هي امتداد لها.

– دراسة تاريخ النظم لها أهمية واضحة في تكوين الثقافة القانونية، ولا سيما لدارس القانون، وكذلك بوصفها عاملا من عوامل الثقافة بوجه عام، فإن هذه الدراسة تنمي الملكة القانونية لدى دارس القانون.

– النظم القانونية الحالية ما هي إلا تهذيب لنظم سابقة وعلى أن الكثير من النظم والقواعد القانونية الوضعية قد نشأ منذ أقدم مراحل التاريخ وما زال يحكم بعض العلاقات الإنسانية، ومن هنا فلا يمكن فهم النظم المعاصرة إلا بالرجوع إلى أصولها التاريخية وتطورها عبر العصور المتعاقبة

---

(1)– **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.11.

(2)– **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.08، **بن ورزق هشام**، محاضرات في تاريخ النظم، جامعة محمد لمين دباغين، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015 ص.03.

(3)– **عباس العبودي**، تاريخ القانون، الطبعة الثانية، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 1998، ص ص.12–13 **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص ص.09–10، **بن ورزق هشام**، المرجع السابق، ص.03.

– لها أهمية في تقدير فضل الأمم والشعوب السابقة على الأمم الحديثة، فالمجتمع الحديث مدين لكثير من نظمه وقوانينه إلى الأمم القديمة، وبما وصلت إليه تلك الأمم من رقي وازدهار في تطور الحضارة الإنسانية، فنحن نرى كثيرا من القواعد والمبادئ القانونية الحديثة، ترجع إلى أصول قانونية قديمة.

– دراسة تاريخ النظم تساعد على استنباط الحلول المناسبة على نحو أفضل للحالات التي ستستجد في المجتمع، وذلك بمقارنة القوانين بشكلها الحاضر مع القوانين المختلفة وكيف كانت تستنبط الأحكام فيها وتخرج المبادئ لسد النقص، أو تعديل ما يمكن تعديله من القوانين.

وسوف نركز في دراستنا على دراسة أهم النظم القانونية في الحضارات القديمة التي نشأت قرب البحر الأبيض المتوسط بين القرنيين 32 ق.م و6 ق.م، أهم هذه الحضارات أربعة، اثنان منها في الشرق، وهما الميزوبوتامي، ومصر الفرعونية، واثنان منها في الغرب وهما أثينا وروما، وكل حضارة من هذه الحضارات تركت لنا أنظمة عديدة تميزت بها سواء في المجال القانوني، كما الحال بالنسبة للميزوبوتامي وروما خاصة، أو في مجال التنظيم الإداري كما هو الحال بالنسبة لمصر الفرعونية، أو في المجال السياسي الذي تميزت به على وجه الخصوص أثينا عندما أنشأت نظام الديمقراطية [1].

من خلال ما سبق يمكن القول إن الإشكالية التي انطلقنا منها لدراسة هذا الموضوع تتمثل في البحث عن أهم التحولات القانونية التي رافقت الإنسان في مختلف الحضارات القديمة، وما مدى تأثيرها على النظم القانونية الحالية؟

بغرض الإجابة على هذه الإشكالية سيتم الاعتماد على المنهج النظري الذي سيتضمن دراسة المراحل التاريخية لمختلف القواعد القانونية، ومحاولة إبراز أوجه الشبه

---

[1]– **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص. 17.

والوقوف على مواطن الاختلاف للوصول إلى معرفة مدى التماثل، ودرجة الاختلاف ومدى التأثير المتبادل بين هذه الشرائع، أي معالجتها وفقا للمنهج التاريخي المقارن.

وبعد هذا ومن أجل الإجابة على الإشكالية التي تم طرحها، اعتمدنا على تقسيم الموضوع إلى فصلين: بحيث نتناول في الفصل الأول النظم القانونية الشرقية، والذي قمنا بتقسيمه إلى مبحثين: المبحث الأول يتمحور النظم القانونية الميزوبوتامية (بلاد الرافدين) أما المبحث الثاني، النظم القانونية في مصر الفرعونية، أما الفصل الثاني كان تحت عنوان النظم القانونية الغربية، والذي قمنا بتقسيمه كذلك إلى مبحثين: بحيث تناولنا في المبحث الأول النظم القانونية في بلاد الإغريق، وفي المبحث الثاني المجموعات القانونية الرومانية.

الفصل الأول: النظم القانونية الشرقية.

النظم القانونية الشرقية هي نظم ارتبطت بالحضارات التي كانت موجودة في بلاد الرافدين ومصر الفرعونية.

المبحث الأول: النظم الميزوبوتامية.

من أجل دراسة النظم القانونية الميزوبوتامية، سوف نتناول الإطار التاريخي المجموعات القانونية، النظم القانونية.

المطلب الأول: الإطار التاريخي.

ميزوبوتامي كلمة إغريقية مشتقة من "ميزوس" بمعنى الوسط، و"بوتاموس" بمعنى النهر، أي بلاد ما بين النهرين، أو بلاد الرافدين، والمقصود بنهري الدجلة والفرات، أي العراق القديمة[1].

ولقد كان الموقع الجغرافي لبلاد النهرين، باعتبارها حلقة الوصل بين الشرق الأقصى والشرق الأدنى، إضافة إلى توافر الموارد المائية، مما جعلها عرضة للغزوات وللهجرات المتلاحقة، مما تسبب في اختلاط الأجناس فيها وقيام إممبراطوريات متعاقبة وأهم هذه الإمبراطوريات نجد:

الفرع الأول: الإمبراطورية السومارية (القرن 32 ق.م إلى 24 ق.م).

يعد السومريون من أقدم الشعوب التي سكنت القسم الجنوبي للميزوبوتامي، وقد اختلف الباحثون في أصل السومريون، وهم أول من أنشأ دويلات المدن التي كانت في صراع دائم مع الدويلات المجاورة الأخرى، لضمها وتكوين دولة موحدة، وأشهر ملوك هذه الدولة "لو كال زاكيزي" والملك "أوركاجينا"[2].

---

[1]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.22.

[2]- **عباس العبودي**، المرجع لسابق، ص.106.

الفرع الثاني: الإمبراطورية الأكادية – السومارية (القرن 24 ق.م إلى 20 ق.م).

الأكادين نسبة إلى أكاد، وهم شعوب سامية جاؤوا من سوريا وهجموا على المنطقة الجنوبية للميزوبوتامي، حيث كان سكانها ينعمون برقي الحضارة السومارية، فتمكنوا من الإستيلاء على الحكم وأسسوا الإمبراطورية الأكادية بزعامة "سرجون الأكادي"" الذي أخضع كل المناطق المجاورة لحكمه[1].

الفرع الثاني: الإمبراطوريةالبابلية.

استقر البابليون في مدينة بابل واتخذوها عاصمة لهم، وتكونت أول أسرة بابلية في مطلع القرن 19 ق.م، حققت الوحدة للبلاد حيث ظهر فيها الملك حمو رابي سادس ملوكها وأشهرهم بقانونه المعروف باسمه وغزواته، لكن خلفاء حمو رابي لم يتمكنوا من الدفاع عن دولتهم، فتعرضت البلاد إلى هجومات استولت على بابل وأنشأت فيها عدة ممالك، مثل مملكة الحثيين، الكاشيين، الأشوريين، الكلدانيين

المطلب الثاني: المجموعات القانونية الميزوبوتامية.

عرفت بلاد الرافدين أقدم النصوص القانونية، والمعروفة لدينا إلى حد الآن خاصة في ظل حكم الدولة السومرية. غير أن هذه النصوص في أغلبيتها وصلت إلينا ناقصة ومخربة جزئيا، بحيث لا يمكن دراستها دراسة كاملة وشاملة، بالرغم من قيمتها التاريخية الكبرى، وتتمثل هذه النصوص القانونية في قانون أوروكاجينيا، قانون أورنامو، قانون أشنونا، قانون لبيت عشتر ، أما النص القانوني الوحيد الذي وصل إلينا كاملا، ويعتبر أهم تراث قانوني تملكـه الإنسانية حاليـا هو قانون حمورابي[2].

---

[1]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.23.

[2]-**ميمونة سعاد**، محاضرات في مقياس تاريخ النظم القانونية، جامعة أبي بكر بلقايد، كلية الحقوق والعلوم السياسية،2020/2019، ص.09.

الفرع الأول: قانون أوركاجينا.

أوروكاجينيا هو الملك الثامن من الملوك سلالة "لكش"، تولى الحكم حوالي 2355 قبل الميلاد، وهو يعد من أقدم المصلحين الاجتماعيين، وقد وصفته الوثائق الأثرية بأنه حاكم صالح يخاف الآلهة وأنه أعادة حرية المواطنين الذين قاسوا المظالم الكثيرة، وتعد إصلاحات الملك أوركاجينا من أقدم الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية المعروفة حتى الأن، وقد تم العثور على اصلاحات اوركاجينا في أطلال مدينة لكش سنة 1878[1].

الفرع الثاني: قانون أورنمو.

أورنامو (بمعنى محارب الإله) ملك سومري حكم مدينة "أور" بين س 2112 و 2095 ق م، وقد تم العثور على لوحة طينية أولى لمدونة أورنامو في بداية القرن 20 بمدينة "نفر" التركية، تضم المقدمة والمواد الخمس الأولى منها. ثم اكتشفت في سنة 1965 في مدينة "أور" لوحتين إضافيتين، تحتويان على أربعين مادة إضافية من هذا القانون[2].

وتبين نصوص هذه المجموعة أنها مستوحاة من نماذج أقدم منها، وهذه المجموعة مكتوبة في لوحة توجد الآن في متحف بإسطنبول، لكن نصوصها غير كاملة[3]، تتكون من مقدمة و 31 مادة قانونية وتحتوي المقدمة على سردا للإصلاحات الداخلية والأعمال الخارجية التي قام بها هذا الملك تنفيذا لأوامر الإله "ننار" الملك الحقيقي لمدينة" أور" والذي اختار الملك" اورنمو" ليحكم المدينة نيابة عنه، وكيف أن هذا الملك استطاع نشر العدل والقضاء على الفوضى وقام بتثبيت المكاييل وحمى اليتامى والأرامل، أما النصوص القانونية فقد عالجت مسائل قانونية متفرقة، منها ما يتصل بالزواج والطلاق ومنها ما يتعلق بشهادة الشهود وزراعة الأراضي وكذلك بينت بعضها ما يتعلق بالاعتداءات البدنية، فجاء في المادة

---

(1)- **عباس العبودي**، المرجع السابق، ص.122.

(2)-**ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.10.

(3)-**دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.27.

15 من قانون أورنمو بأنه " إذا قطع رجل بألة قدم رجل اخر، عليه أن يدفع غرامة عشرة شيقلات من الفضة"[1]

الفرع الثالث: قانون لبت عشتار.

أصدرها الملك السوماري– الأكادي "لبت عشتار" حوالي 1870ق.م وتحتوي هذه المجموعة على تمهيد ونص القوانين وخاتمة، ولم يتمكن العلماء العثور إلا على الربع من نصوص هذا القانون أي على حوالي 43 مادة تتعلق بميادين كثيرة كنظام الأسرة ونظام الملكية والرق وغيرها وهي محفوظة الآن في متحف فيلادلفيا بالولايات المتحدة الأمريكية[2].

الفرع الرابع: قانون اشنونا.

أصدره الملك " بلالاما " ملك مدينة " أشنونا" إحدى مدن العراق القديمة وتاريخه غير معروف بصورة مؤكدة إلا أنه سبق قانون" حمورابي" بأكثر من نصف قرن أو أكثر، ودون هذا القانون باللغة البابلية، وهذا يؤكد أن اللغة البابلية أصبحت تستخدم في المجالات الرسمية أكثر من استخدام اللغة السومرية[3].

ويشتمل هذا التقنين على 60 مادة قانونية أو فقرة قانونية، تناولت نظام الطبقات الاجتماعية، نظام البيوع التجارية، نظام الأسرة، نظام العقاب (الجرائم والعقوبات)، النظم الزراعة، وهو موجود بالمتحف العراقي ببغداد بعد اكتشافه سنة 1947[4].

الفرع الخامس: القانون الحيثي.

عثر في بوغاز كوي في أنقرة بتركيا على عدد كبير من النصوص مكتوبة في لويحات طينية باللغة الحثية وبالخط المسماري، وقد وصلت إلينا هذه النصوص مجزأة بعضها كامل والبعض الآخر ناقص، ولا ينسب هذا القانون إلى ملك معين، لذلك كان من الصعب على

---

[1]- **عباس العبودي**، الرجع السابق، ص.126.

[2]-**دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.27.

[3]- **عباس العبودي**، الرجع السابق، ص.127.

[4]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.20.

المؤرخين تحديد تاريخه، ويعتقد البعض أن تحريره يرجع إلى القرن 14 ق م، والبعض الآخر يرجعه إلى القرن 13 ق م[1].

وتضمنت هذه المجموعة حوالي مائتي مادة، ويلاحظ أن أغلب مواد القانون الحيثي تعالج المسائل الجنائية، غير أن العقوبات الواردة بها أخف من العقوبات الواردة في القوانيين البابلية والأشورية، كما أن عقوبات الجرائم الواقعة ضد الدولة أشد من عقوبات الجرائم الواقعة ضد الأفراد، وقد عالجت أحكام القانون الحيثي مواضيع من قبيل أسعار المواد الغذائية وسعر الفائدة وأجور العمال والعمل الزراعي، وقررت بعض الامتيازات لرجال الجيش وبعض الموظفين والتجار[2].

الفرع السادس: القوانين الأشورية.

والتي حررت في عهود مختلفة ويعتبر من بين القوانين الأقل تطورا، ظهرت قبل تكوين الدولة الأشورية وبعد تكوينها وهي بالتالي كثيرة ومتوعة، وتوصف بأنها قوانين قاسية العقوبات ذات الطابع العسكري، نظرا لما اشتهر به الأشوريون بأنهم شعب حرب[3].

الفرع السابع: قانون حمورابي.

نظرا لأهمية قانون حمورابي، باعتباره يشكل جوهر أي دراسة للقانون في العصور القديمة والذي وصل إلينا شبه كامل، وأنه القانون الوحيد الذي تم إكتشافه بحالة جيدة إلى حد كبير، سوف نتطرق لمضمونه ثم خصائصه.

أولا- محتويات قانون حمورابي:

يعتبر قانون حمورابي أهم أثر قانوني للعهد القديم قبل روما، ولقد وضع هذا القانون سادس ملوك بابل وأشهرهم الملك حمو رابي في حوالي القرن 18 ق.م، اكتشف هذا القانون

---

(1)- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.29.

(2)- **عباس العبودي**، الرجع السابق، ص.129.

(3)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.20.

بمدينة سوس بإيران سنة 1902، من قبل بعثة تنقيب فرنسية برئاسة العالم "جاك دي مرغان"، وهو محفوظ في متحف اللوفر بفرنسا[1].

كتب على لوح حجري من الديوريت الأسود طوله 2،25 م وعرضه 1.90 م وهو على شكل أسطوانة[2]، وهو مقسم إلى 51 عمودا، كل عمود يحتوي على عدة مواد قانونية، مجموع الكتابة المنقوشة عليه 3600 سطر، كتب باللغة البابلية الأكادية بالحروف المسمارية كما إحتوى على مقدمة وخاتمة، وهناك نسخ للقانون في المتاحف العراقية وغيرها[3].

وفق الكتابة نرى الملك حمورابي واقف أمام تمثال الشمس "شماس" الجالس على عرشه والذي يعتبر إله العدالة ومصدر التشريع وعلى رأسه عمامة ويحمل في يده اليمنى خاتما وقضيبا كدلالة على السلطة[4]، أما حمورابي الذي يقف أمامه مطأطأ الرأس في ذل ومسكنة كأنه يستوحي قوانينه من هذا التمثال، فيرتدي ثوبا طويلا يكشف ذراعه وكتف اليمنى، ويبدو حمورابي في هذا النصب حليق الشارب طليق اللحية [5].

وتتضمن شريعة حمورابي 283 مادة ومن المرجح أنها كان تزيد على 300 مادة، لأن التخريب الحاصل في أحد أجزاء المسلة قد جعل من الصعوبة معرفة المواد التي أزيلت بصورة مضبوطة، إذا أن مسلة حمورابي نقلت إلى مدينة سوسة على يد العيلاميين أو الفرس عند سيطرتهم على بابل، وقام هؤلاء بمسح ما يقارب 33 مادة قانونية، غير أنهم أمسكوا عن محوها خوفا من اللعنات التي احتوتها خاتمة شريعة حمورابي[6].

---

(1)- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.29.

(2)- **فاضلي إدريس**، المدخل إلى تاريخ النظم، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص.66.

(3)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.22.

(4)- **بن ورزق هشام**، محاضرات في تاريخ النظم، جامعة محمد لمين دباغين، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015 ص.13.

(5)- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.66.

(6)- **عباس العبودي**، الرجع السابق، ص.139.

ويتكون القانون من مقدمة كتبت بأسلوب أدبي أقرب منه إلى الشعر إلى النثر، استهلها حمرابي بذكر الآلهة العظام التي فوضت الأمر إلى مردوخ وهو إله بابل القومي، وجعلت مدينته سامية ثم دعت حمورابي إلى نشر العدل في البلاد والقضاء على الشر والخبث فيها، لكي لا يستعبد القوي الضعيف، ثم يستعرض حمورابي ألقابه وأعماله العسكرية و العمرانية.

في حين أن الخاتمة لم تكتب بنفس الأسلوب الذي كتبت به المقدمة، بل كتبت بأسلوب قريب إلى الصياغة القانونية، دعا فيها حمورابي الناس إلى إحترام هذا القانون، فيبشر الذين يحترمونه بجزاءات الإلهية ويهدد الذين يخالفونه أو يزيلون بعض أجزائها بإنزال اللعنات عليهم [1].

أما مواد هذا القانون قصيرة وكل مادة قانونية افترضت الواقعة القانونية المراد معالجتها في بداية المادة وفي أخر المادة حدد نوع الجزاء والعقوبة عند المخالفة[2] قسمها الباحثون إلى محاور كما يلي[3]:

القسم الأول: المواد 1-5 ويتعلق بجرائم الإدارة والقضاء.

-القسم الثاني: المواد 6-25 ويتعلق بجرائم ضد الأموال والملكية الفردية.

-القسم الثالث: المواد 26-65 ويختص بأحكام الأراضي والمنازل.

-القسم الرابع: المواد 88- 126 ويختص بأحكام التجارة والبيوع.

-القسم الخامس: المواد 127- 194 ويتعلق بأحكام الأسرة.

-القسم السادس: المواد 195- 214 ويتعلق بجرائم الأشخاص.

---

[1]- **بن ورزق هشام**، المرجع السابق، ص.14.

[2]- **عبد الحق مزردي**، محاضرات في في مقياس تاريخ النظم، جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت، كلية الحقوق 2021/2020، ص.28.

[3]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص ص.26-27.

-القسم السابع: المواد 215-240 ويتعلق بالمهن وأصحابها..

-القسم الثامن: المواد 241-273 وتتعلق بأحكام الزراعة والري.

-القسم التاسع: المواد 274-278 ويتعلق بتأجير السفن.

-القسم العاشر: المواد 279- 282 ويتعلق بأحكام الرق[1].

ومن بين النصوص القانونية التي جاء بها هذا القانون نجد مثلا نص المادة 14 التي تنص على ما يلي: " لو سرق رجل ابنا صغيرا لرجل آخر يقتل" ، والمادة 128 "إذا أخذ رجل امرأة دون عقد مبرم، فتكون هذه المرأة ليست زوجته) المادة 197 "إذا كسر رجل عظم رجل آخر يكسر عظمه"، والمادة 195 التي تنص على "إذا فرض أن ولدا ضب أباه تقطع يده" [2].

ثانيا- خصائص قانون حمورابي:

- يعتبر قانون حمورابي من أقدم النظم القانونية المعروفة في العالم حتى يمنها هذا[3].

- لقد تميز تشريع حمورابي بوضوح العبارات وإيجازها بعيدا عن الحشو والإطناب، كذلك أنها صيغة بأسلوب قانوني واضح العبارات بعيد عن الأسلوب الأدبي[4].

- هذا القانون يعتمد على المنهج الافتراضي الذي يدل عليه استخدام الجمل الشرطية فيه والمدونة بصورة مختصرة، فقد صيغت أحكامه في صورة حالات فردية حقيقية أو مفترضة ولم تتضمن قواعد أو مبادئ عامة إلا نادرا، بحيث لا يمكن استعمال القياس واستنباط

---

[1]- نلاحظ أن هناك عدة مواد قانونية مسحت من هذا القانون غير معروف قراءتها سواء كان المسح كليا كما في المواد من 66 حتى 87، أو جزئيا كما في المواد 134، 135، 136، 262، راجع - **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.27.

[2]- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.72.

[3]- **بن ورزق هشام**، المرجع السابق، ص.26.

[4]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص ص.29.

الحلول للمسائل القريبة منها، وهذا المنهج الافتراضي يؤدي إلى وجود صعوبات كبيرة أمام تعميم الحلول التي يمكن التوصل إليها مما يجعل مهمة القاضي أساسية للبحث على حل للمسائل التي لم تفترض لها النصوص فمثلا: المواد من 53 الى 56 تتناول الجرائم المتعلقة بسوء استخدام قنوات الري، لكن ايا منها لا تتناول جريمة سرقة المياه، والمادة 195 تعاقب على ضرب الابن لوالده بقطع اليد، ولكنها لا تتحدث عن عقوبة قتل الوالدين، أي أن نصوص قانون حمورابي لم تخاطب إلا بعض الحالات الهامة والمختارة[1].

– يعالج قانون حمورابي بالتفصيل لكثير من الموضوعات والمسائل السائدة في الحياة العامة والخاصة في عهده، وهذه المسائل كما هو الشأن بالنسبة للتقنينات السابقة ليست مجمعة وفقا لخطة منطقية ترضي العلماء المحدثين أو بتعبير آخر ليست معروضة وفقا للتسلسل الحديث الذي تتبعه التشريعات في عصرنا الحديث، فضلا عن ذلك أن هناك فوضى في تسلسل الأفكار القانونية ومع ذلك فان شيئا من النظام يوجد ويعتمد على ارتباطات الأفكار، ذلك انه إذا كان يبدو للعلماء المعاصرين وجود فوضى ظاهرية لهذا التقنين، فان ذلك يرجع إلى أن المشرع البابلي لم يكن يعرف الطريقة الحديثة التي تكتب بها القوانين[2].

– مصادر هذا القانون في غاية التنوع فبعض أحكامه قواعد عرفية قديمة، وبعضها الأخر أحكاما قضائية، وأخيرا هناك قواعد مصدرها تشريعات سابقة، إذ أن حمورابي حذف ما كان لا يتفق مع طبيعة العصر الذي يعيش فيه، فالواقع أن شريعة حمورابي كشفت عن العادات والتقاليد التي كانت سائدة آنذاك وأضاف إلى تقنينه بعض النصوص التي اقتضتها مصلحة الدولة آنذاك، على سبيل المثال حذفه لنظام الدية وتعويضه بنظام القصاص[3].

– يتسم قانون حمورابي بالقسوة الشديدة في العقوبات، والقائمة على مبدأ المعاملة بالمثل، فكان يعاقب بالإعدام على أتفه الجرائم، بالإضافة إلى عقوبات أخرى، كالحرق، القطع،

---

(1)– **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.72.

(2)– **عباس العبودي**، الرجع السابق، ص.160.

(3)– **عبد الحق مزردي**، المرجع السابق، ص.29.

القصاص، ويرجع كذلك اتصاف أحكام هذا التشريع بالقسوة إلى محاولة حمورابي استتباب الأمن، وكذلك شاسعة الدولة وأنها تضم أقواما وشعوبا مختلفة[1].

– تعتبر الأعراف كالتقاليد من بين أهم مصادر شريعة حمورابي، فالقوانين لم تظهر إلا في فترة متأخرة نسبيا، لأن الأعراف كان يعتمد عليها في حسم المنازعات، ويؤيد تأثر شريعة حمورابي بالأعراف إغفالها للكثير من الأمور التي تستلزم بيان رأي القانون فيها وترك تنظيمها للأعراف مثل البيع والشراء والإيجار[2].

– أن هذا القانون بالرغم من انه استوحي من عند الإلهة الا انه قانون علماني بحت ولا يعتبر قانونا دينيا التي تتميز بها التشريعات الدينية، والدليل على ذلك ان تقنين حمورابي جاء خاليا من النص على الأحكام الدينية مثل العبادات وتقديم القرابين والكفارات ولا يخلط بين الجزاء الديني والجزاء المدني، والتي تعد من الخصائص الأساسية في كافة التشريعات ذات الصبغة الدينية، بيد أن حمورابي اعتمد على الأساس الإلهي في سلطته التشريعية لتبرير شرعيتها في مواجهة أفراد الشعب [3].

المطلب الثالث: النظم القانونية ببلاد الرافدين (الميزوبوتامية).

من أهم وظائف المناطة للقانون هو تنظيمه للعلاقة بين الحكام والمحكومين، والعلاقات الأسرية وفرض الجزاءات على من يخالف القانون، لهذا سوف نحاول في هذا المطلب دراسة الأنظمة القانونية التي كانت سائدة في بلاد الرافدين والوقوف عليها، وذلك على النحو التالي.

---

(1)– **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص ص.30.

(2)– **عباس العبودي**، الرجع السابق، ص.145.

(3)– **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.73، و– **بعلوج أسماء**، محاضرات في تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خميس مليانة، 2022/2021، ص.13.

الفرع الأول: نظام الحكم في بلاد الرافدين.

من الناحية السياسية، عرفت بلاد الرافدين عدة أنواع من أنظمة الحكم، حاكم المدينة، وشيخ القبيلة، والقائد العسكر المنتصر، والنظام الوراثي، وذلك حسب تعدد وتغير الدول والشعوب التي توالت على مقاليد السلطة، لكن بقي النظام الملكي سواء كان مقيد أو مطلق هو نظام الحكم المطبق في بلاد الرافدين[1].

فالملك هو حاكم ورئيس البلاد، هدفه نشر العدل وحماية الضعفاء وضمان الازدهار والرفاهية لشعبه، فالملك يستند وجوده على فكرة التفويض الإلهي أو الإرادة الإلهية وبمقتضى هذه الفكرة إن الإله المعبود هو الذي يختار الملك أو الحاكم ويفوضه ممارسة السلطتين المدنية والدينية، فإله المعبود هو الملك الحقيقي، وما الملك إلا وكيله أو خادمه أو نائبه في الأرض[2].

ويتم تعينه بموجب طلب يقدمه الكهان للإله بشأن شرعية الملك، وبواسطته تجيب الآلهة، وعند ذلك يوافق الجنود على هذا القرار بالتعيين ويؤدون القسم بالإخلاص والوفاء، ومن هنا يتم التتويج بعد أن يقسم الشعب يمين الإخلاص على الماء والزيت، وبالرغم من أن الملكية كانت وراثية في هذه الحضارة فإن فقدان الملك محبة ومباركة الكهان يعرضه للإطاحة بحكمه، وتشير الوثائق أن الملك باستطاعته تعيين احد أبنائه وليا للعهد، ويفرض القسم على إخوة هذا الأخير كإجراء يهدف إلى عدم وقوفهم حائلا دون تسلمه السلطة، ومن ثم يشترك في إدارة أمور الدولة التي يوكلها إليها الملك [3].

يتمتع الملك بجانب الوظيفة العسكرية على جميع السلطات: سلطة التشريع، وسلطة التنفيذ، وسلطة الكاهن الأكبر، فهو قاضي الأعلى للبلاد فيفصل في الخصومات بين

---

[1]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص ص.16.

[2]- **عباس العبودي**، الرجع السابق، ص.146.

[3]- **بعلوج أسماء**، محاضرات في تاريخ النظم القانونية، المرجع السابق، ص.13.

الناس، والجرائم ذات الطابع السياسي [1]، ويبرم المعاهدات كمعاهدات التحالف مع الدول التي تساوي دولته في القوة كما هو الحال لدى ملوك الدولة الحيثية، والذين دونوها على الفضة والذهب مما يفسر فقدانها مثل المعاهدة التي ابرمها الملك 'حثوشيل الثالث" مع ملك مصر "رمسيس الثاني".

الفرع الثاني: النظام الإداري في بلاد الرافدين.

من الناحية الإدارية، كان الملك يستعين بعدد من الموظفين على المستوى المركزي وعلى المستوى المحلي لإدارة الشؤون العامة.

أولا- الإدارة المركزية:

تشمل الإدارة المركزية كل من القصر الملكي، الذي يضم الملك وحاشيته، والإدارات الرئيسية الخاضعة لسلطة الملك مباشرة، والملاحظ أنه لم يكن تمييز بين ما هو مملوك للدولة وما صنف على أنه أملاك الملك الخاصة، فكل هذه الأملاك تدار من إدارة واحدة، وتساعد الملك في تنظيم شؤون الحكم زوجته الملكة تملك قصرا خاصا والأملاك كثيرة ونفوذا واسعا يمكنها من إدارة البلاد، وتسيير أمور الدولة وتصريف أموالها، ويلي الملك وزوجته العديد من المشرفين العامين (Nubunda) المتخصصين بالعديد من المجالات، منها ما هو مختص بمشاريع النفع العام، وآخرون بالشؤون الزراعية، وتسجيل العقود، وأمناء خزانة الملك، وحجاب القصر، ومنظمو المعابد[2].

وعن منصب الوزير الأول أو رئيس الوزراء(Issaku) فقد ظهر في عصر الأسرة البابلية الأولى حيث يتولى تمثيل الملك ويساعده في إدارة الدولة، وتنفيذ أوامره وقراراته بالتنسيق مع موظفين متخصصين مهمتهم جمع الأخبار والضرائب ويشرفون على تسيير شؤون الأقاليم، وينقلون تعليمات الملك إلى حكام الأقاليم في جميع المجالات الحياتية

---

[1]- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.64،

[2]-**عمروش الحسين**، مختصر دروس في مقياس تاريخ النظم القانونية، جامعة يحي فارس المدية، كلية الحقوق والعلوم السياسية،2020 /2021، ص.06.

كالزراعة، والري، والمصائد، والتجارة، والقضاء، وإقامة الجسور وتعبيد الطرق وشق القنوات وبناء المرافق العامة، ودور العبادة، والسهر على تنفيذ الأحكام القضائية[1].

ثانيا- الإدارة المحلية:

يشرف على الإدارة المحلية حكام الأقاليم، الذين يعملون تحت رقابة الملك وكانت اختصاصات هؤلاء تتمثل في تقديم الضرائب للموظفين في الإدارة المركزية، ولمنعهم من التعسف أو التجاوز في استعمال السلطة أو التصرف دون رأي الملك أنشئ نظام التفتيش حيث يتولى المفتشون التحقيق في شكاوى المتضررين من الرعايا الموجهة إلى الملك[2].

الفرع الثالث: النظام القضائي في بلاد الرافدين.

من الناحية القضائية، لقد كان في البداية للكهنة سلطة كبيرة في المجال القضائي بالإضافة إلى نفوذهم الكبير ودورهم الهام في مجال السلطة الدينية التي كان مقرها المعبد حيث جعلوا من المعابد محاكم تفصل فيها النزاعات، كما رافق هذا القضاء الديني قضاء مدنيا يمثله مجلس الشيوخ المكون من أشراف المدينة، والذي كان يختص بالقضايا الكبيرة التي تتعلق بشؤون المملكة.

غير أنه مع مرور الوقت وابتداء من منتصف الألفية الثانية قبل الميلاد، عمد الملك وبالأخص حمورابي على التقليص من الاختصاصات القضائيــة للكهنة، ونظم القضــاء مدنيا لكنه لم يكن نظــاما قضائيا مستقلا عن السلطة التنفيذية، وعلى هذا الأساس تكون القضاء آنذاك من أربعة أنواع هي[3]:

- **الوالي** :يمثل الموظف الأساس ي في المدينة، مهمته القضائية تمثلت في المحافظة على النظام العام في الإقليم.

---

[1]- **عمروش الحسين**، المرجع السابق، ص.06.

[2]-**دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.42.

[3]-**ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.15.

– **حاكم المدينة:** هو المسؤول عن الجرائم المرتكبة في المدينة خاصة في جريمة قطع الطريق واللصوصية.

– **المجالس القضائية** :كانت متواجدة في كل المدن، وهي تابعة للملك ويترأسها الوالي أو حاكم

المدينة

– **قضاة المقاطعات:** فهم الذين يشكلون المحاكم في المدن الهامة لإقليم معين ولهم صلاحيات إدارية وقضائية ويساعدهم " جندي القاضي " و " كاتب " يحفظ الأحكام وكانت الأحكام القضائية تصدر بحضور الشهود[1].

ويحتفظ الملك في بعض الحالات بحق الاستئناف في حالة تجاوز السلطة القضائية لسلطتها أو امتناعها عن إصدار الأحكام، ويكون ذلك أمام المحكمة الملكية التي كان الملك يجلس فيها بوصفه القاضي الأعظم ويجلس إلى جانبه غالبا قضاة مدينة بابل، وتعد محكمة استئناف وتتكون من الملك رئيسا ومن بعض القضاة اسمهم قضاة الملك، وتختص بنظر دعاوى إنكار العدالة عندما يمتنع القاضي عن النظر في دعوى معينة.

ومن الإجراءات السابقة للنظر في الدعوى التبليغ بوجوب الحضور أمام المحكمة كتابيا، وكانت المحكمة تنظر في الدعوى بناء على طلب المدعي أو وكيله، وعند انعقاد الجلسة تتلى وثيقة تفويض القاضي أو مجلس القضاء، وتقدم أدلة الإثبات المقبولة وهي المحررات والإقرار والشهادة واليمين، ومن ثم يفصل القاضي في القضية، ويطلب من الأطراف القسم بتنفيذ الأحكام[2].

---

[1]– **مقروف محمد**، محاضرات في تاريخ النظم القانونية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2021/2022، ص.15.

[2]– **بعلوج أسماء**، محاضرات في تاريخ النظم القانونية، المرجع السابق، ص.14.

الفرع الرابع: النظام العقابي.

اتسمت قوانين حمورابي القديمة بعدم المساواة في تنفيذ العقوبات، حيث كانت تراعي الأوضاع الاجتماعية للمجني عليه تبعا لطبيعة المجتمع الطبقي المقسم إلى طبقات مختلفة، والذي كان سائدا آنذاك. كما اتسمت هذه العقوبات بالصرامة والقسوة سواء كانت الجرائم مرتكبة ضد الأشخاص أو ضد الأموال ، بالإضافة إلى مبدأ عدم شخصية العقوبة الذي كانت تمتاز بها هذه الأخيرة، لأن العقوبات كانت غالبا لا تطبق على الفاعل وحده، بل تمتد إلى أشخاص آخرين، وعلى العموم قسمت قوانين الحضارة الرافدية الجرائم إلى نوعين[1]:

أولا- جرائم ضد الأشخاص في سلامتهم الجسدية:

هي الاعتداءات التي تمس جسم الإنسان قتلا أو جرحا أو قطع عضو من الأعضاء أ كسر عظم أو ضرب[2].

1- القتل أو المساس بعضو من الأعضاء: حسب المواد من 196 إلى 200 من قانون حمورابي، فإن العقوبة المرصودة لهذه الجريمة تختلف بالنظر إلى الوضعية الاجتماعية للمجني عليه، فإذا كان حرا وارتكب عليه الفعل عمدا وأدى إلى موته، فالقصاص هو الجزاء، أما إذا كان الفعل خطأ فالدية تحل محل القصاص، ونفس الحكم يطبق فقع العين وكسر السن، أما إذا كان المجني عليه عبدا فإن الجاني لا يلتزم إلا بتعويض قيمة ما نقص منه.

2- الجرح والضرب: بالنسبة إلى هذه الجريمة تختلف العقوبة بالنظر إلى الفاعل، فإذا كان حرا عوقب على فعله العمد بالغرامة، ودفع نفقات العلاج فقط إذا كان فعله خطأ، وأما إذا كان الفاعل عبدا فيعاقب في كل الأحوال بقطع أذنه.

---

[1]- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.15.

[2]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص ص.52.

ضرب الحرة الحامل وعقوبتها الغرامة في حال سقوط الحمل، وموت ابنة الجاني في حال موت الحامل بنص المادة 210، أما ضر الأمة الحامل فالقانون لا يفرق بين ما تسبب في موتها أو إسقاط الجنين، فالعقوبة واحدة وهي الغرامة في كلتا الحالتين [1].

ثانيا- جرائم السرقة والنهب والاعتداءات على الأموال:

كسرقة المعابد والقصور والجنود والإقطاع أو نهبها أو إتلافا، والجريمة هذه يقوم بها السارق والناهب وكذا الذي وجدت عنه المسروقات، ويدخل ضمن الجناة في جريمة ضد الأموال كل مدعي بدون إشهاد على ما يدعيه وكل غشاش في التجارة سرقة الأطفال أو العبيد[2].

وقد اتخذت العقوبات صورا متعددة في القانون الرافدي أهمها الإعدام خاصة إذا اقترنت هذه الجرائم بظرف مشدد كارتكاب السرقة باستخدام الإكراه أو قطع الطريق، وهي أكثر العقوبات قساوة، وكذا دفع الدية كدفع دية قيمتها عشر أضعاف قيمة القطيع الذي يسرقه الراعي على أن هذه الدية ترتفع قيمتها إلى ثلاثين ضعفا لقيمة الشيء المسروق والمملوك للإله أو للملك.

أو مصادرة الأموال، حيث أنه إذا اتهم رجل رجلا آخر بممارسة السحر وتعذر عليه تقديم بينة على ادعائه، فلا يكون أمام المتهم إلا أن يلقي بنفسه في النهر ليثبت براءته، فإذا غلبه النهر ومات فيه غرقا، فإن الذي اتهمه يأخذ بيته، ولكن إذا خرج من النهر واجتازه سالما فإن المتهم يقتل وبعدها يستولي على بيته[3].

---

[1]- **بن ورزق هشام**، المرجع السابق، ص.19.

[2]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص ص.52.

[3]-**ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.20.

الفرع الخامس: التنظيم الاجتماعي في بلاد الرافدين.

إهتمت الشعوب التي سكنت بلاد الرافدين بالمنظومة المجتمعية بشكل عام من خلال التركيز على البناء الأسري، وبالتحديد بنظام الزواج كدعامة أساسية للحياة العائلية، كما اهتمت بالتكوين الطبقي داخل المجتمع، بالإضافة لنظام التبني والميراث.

أولا- التكوين الطبقي المجتمعي[1]:

بخصوص طبقات المجتمع البابلي قسم إلى ثلاثة طبقات أساسية هي:

1- **طبقة الأحرار (الأويلم، Awilum):** التي تشمل كبار الموظفين من مدنيين وعسكريين ورجال دين، وتجار، وملاك الأراضي، والعمال، والجنود...الخ، ويتمتعون بكل الحقوق المدنية والسياسية، وبامتيازات مالية وقضائية، ومنهم تتشكل عضوية المجالس المحلية.

2- **طبقة العامة أو الوسطى بين الأحرار والسادة (المشكنو، Mushkinum):** **المشكنو هي طبقة وسطى بين الأحرار والعبيد، تتكون** من المساكين والفقراء الأحرار، وهي من العامة، أصلها من رقيق معتقين أو أحرار مسقطين أو أجانب كانوا يتمتعون ببعض الحقوق، وهي أقل من طبقة الأحرار وأفضل من التي تليها إذ بإمكانهم تكوين أسرة شرعية وكسب أموال منقولة وعقارية، ويتجلى نقصهم بالنسبة للمواطنين الأحرار خاصة في المسائل الجنائية، حيث أن "المشكنو" يخضع لعقوبة أشد من عقوبة الحر في حالة ارتكاب نفس الجريمة [2].

3- الطبقة الدنيا أو طبقة العبيد أو الرق (واردوم، Wardum): والمعنى اللغوي لكلمة (واردوم) هو الشخص الريفي البدوي الخاضع والتابع لغيره نتيجة الأسر والانهزام في المعركة، مع تسخير العبيد للأعمال الشاقة، والرقيق أو العبيد هم في مركز الأموال، فهم الأشياء المادية الممتلكة والموسومة، حيث يباعون، ويرهنون، ويستبدلون، وهم عديمو الإرادة

---

[1]- **عمروش الحسين**، المرجع السابق، ص.08.

[2]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.34.

والحرية في نظر القانون، لا يحق لهم الامتلاك ولا الاتجار بأسمائهم إذ يعتبرون مثل الأموال تماما، وأبناء العبيد من الإماء ينسبون إلى السيد يملك أباهم.

ومصادر الرق أو العبودية في بلاد الرافدين، هي أسرى الحروب والمولودين من أبوين من العبيد والمعسرين عن الوفاء بديونهم، وتكون العبودية مؤقتة في الحالة، وكذلك إنكار الرابطة الزوجية وإنكار علاقة التبني[1].

ثانيا- نظام الأسرة:

كانت الأسرة أساس المجتمع في بلاد الرافدين عبر العصور، وقد أثبتت الدراسات التاريخية أنها كانت تقوم أساسا على الزواج، رغم كون نظام الزوجة الواحدة هو الذي كان سائدا، غير أن القوانين سمحت للزوج باتخاذ زوجة ثانية في حالة مرض الزوجة الأولى أو عقمها، لكن الزوجة الثانية تبقى تحتل مكانة دنيا مقارنة مع الأولى وأفضل من وضعية الجواري، من ثم كانت الأسرة محل اهتمام التشريعات الميزوبوتامية وخاصة في قانون حمو رابي الذي نظم الزواج وأنشأ التبني ووضع قواعد الميراث[2].

1- **نظام الزواج:** يشتمل هذا النظام على شروط الزواج وكيفية انحلاله.

أ- شروط الزواج: يبرم عقد الزواج بين الزوج أو وليه إذا كان ناقص الأهلية أو عديمها وبين أولياء الزوجة، حيث يشترط رضا كل من الأب وإلام لإبرام الزواج، وفي حالة موتهما يتولى إخوة البكر تزويجها، أما الثيب فيمكن ان تقوم بتزويج نفسها.

ويشترط لصحة الزواج أن لا تكون هناك موانع للزواج، وهذه الموانع قد تكون بالنسب بين الأصول والفروع، وقد تكون بالمصاهرة بين الأب وخطيبة ابنه أو زوجة هذا الأخير، أو بين الابن وزوجة أبيه الثانية، وما عدا ذلك لم يكن هناك موانع أخرى للزواج كالزواج بين

---

[1]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.34.

[2]-**ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.17.

الطبقات حيث كان باستطاعة الحر أن يتزوج أمته، وباستطاعة الحرة ان تتزوج عبدا مملوكا لها[1].

ب- تدوين الزواج: يسجل عقد الزواج في دور العبادة ويشرف على تحرير العقد الكاهن، ويقيم طقوسا خاصة بهذا القران بين الرجل والمرأة، إن عقد الزواج يعتبر عقدا دينيا في بلاد الرافدين وتسجيله شرط لإثبات الحقوق عند النزاع أو عند الوفاة أو عند الطلاق والانفصال بين الزوجين، ويجب أن يكون العقد مكتوب يتضمن اسم الزوجين بالكامل وبالتراضي بين الزوج وأب الزوجة وبحضور شهود يوقعون على هذا العقد، كما يحتوي هذا السند الخطي على الالتزامات المالية بين الطرفين سواء من طرف الزوجة وأهلها أو الزوج وأهله، وهذه الالتزامات أو ما يسميه البابليون المدفوعات[2].

ج- تحديد الأموال (المدفوعات): تأتي على شكل أربعة أنواع كالآتي[3]:

-**التيرهاتو:** وهو بمثابة الصداق ودليل على انعقاد الزواج، ولا تتصرف فيه الزوجة إلا بعد الإنجاب، إذ تفقد حقها في هذه الهبة المالية إذا كانت عاقرا، وإذا انحل الزواج بإرادة الزوج لها حق الاحتفاظ بهذا المبلغ. أما إذا كان الذي بادر إلى فسخ الخطوبة أو اعترض على الزواج والد المخطوبة أوجب عليه القانون أداء ضعف ما أخذ من المهر.

-**البيبلو:** وهو بمثابة الهدايا التي يقدها الخاطب لخطيبته قبل الزواج، ويمكنها الاحتفاظ بها في حالة عدم وقوع الزواج بسبب الخاطب، ولكنها ترجعها ضعفا في حالة إذا ما كانت هي سبب العدول.

- **الشريكتو:** وهي أموال تتلقاها المرأة من والدها لمواجهة صعوبات الحياة الزوجية وقد تكون منقولا أو عقارات حسب إمكانياته المادية، وتقوم هذه الهبة مقام نصيب البنت في الإرث، وبالتالي فهو مال خاص بالزوجة، لكن لا يجوز لها التصرف فيه على حساب

---

(1)- **بعلوج أسماء**، محاضرات في تاريخ النظم القانونية، المرجع السابق، ص.15.

(2)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.41.

(3)-**مقروف محمد**، المرجع السابق، ص ص.16-17.

أولادها لأنه ينتقل إليهم بعد وفاتها، وكان الزوج هو الذي يدير هذه الأموال، وإذا ماتت الزوجة تعود هذه الهبة لأولادها، وإن لم يكن لها أولاد يرجع لأسرتها الأصلية[1].

– **النودونو:** وتسمى كذلك المتعة، وهي هبة مالية يقدمها الزوج لزوجته لتأمين حياتها بعد وفاته وتأمين حياة الأولاد، ولذلك يمكن اعتباره بمثابة منح حق الانتفاع للزوجة ببعض أموال الزوج سواء كانت منقولات أو عقارات في حالة وفاة الزوج قبلها. وجرى الباحثون على القول بأن نظام المتعة يهدف إلى إعالة الأرملة بعد وفاة زوجها، ولكن تقرير هذه الهبة ليس لازما لانعقاد الزواج ولا أثرا من آثاره[2].

د– انحلال الزواج: أما بالنسبة لانحلال الزواج فيكون بالوفاة أو بإرادة الزوج عندما يسلم رسالة يضع عليها ختمه في الحالات المحددة قانونا وهي المرض أو عدم الإنجاب او في حالة إساءة السلوك وإهمال الأسرة وهي حالات أيضا يسمح فيها القانون بالتعدد، أما الزوجة فيحظر عليها ترك زوجها دون سبب جدي وإلا تعاقب بالموت غرقا أو تلقى من أعالي الحصون، لكنها تستطيع ان تطلب التطليق من القاضي إذا كان الزوج يسئ معاملتها أو في حالة الأسر على أن تعود لزوجها الأول إن عاد، أو في حالة ترك الزوجة لمدينته كراهية لبلده، وهنا لا تعود إليه أبدا[3].

2– نظام الميراث: يعود الميراث في قوانين بلاد الرافدين للذكور فقط ، وحق الإناث غير ثابت، ولا يحق للأب أن يحرمهم منه إلا إذا ارتكبوا أخطاء جسيمة ومتكررة في حقه وتأكد القضاء من وقوعها المواد 168–169 من قانون حمورابي أما الذكور فالمقصود بهم الأبناء و الأحفاد و الأخوة ويشترط في الأولاد أن يكونوا شرعيين أما أولاد الأمة فلا يرثون مع أبناء الزوجة الشرعية إلا إذا تبناهم والدهم، المادتين 170و 171 من قانون حمورابي،

---

(1)– **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.57.

(2)– **مقروف محمد**، المرجع السابق، ص.17.

(3)– **بعلوج أسماء**، التعاطي العلمي والمنهجي مع مادة تاريخ النظم القانونية، دار الماهر للطباعة والنشر والتوزيع، العلمة، 2023، ص.75.

وفي حالة عدم وجود أبناء تنتقل التركة إلى أخوة المتوفى، المواد178، 180، 181 من قانون حمورابي، أما المادتين 165، 167 من نفس القانون فجاء نصها تأكيد لقاعدة المساواة بين الإخوة في اقتسام التركة[1].

3- نظام التبني: لقد ساد نظام التبني في بلاد الرافدين وتضمنت أحكامه النصوص التي تركها البابليون والآشوريون، وقد وجد هذا النظام لتحقيق أغراض تتمثل في خلق رابطة أبوية مصطنعة، تجمع بين المتبني والمتبني تقوم مقام الأبوة الطبيعية. وقد اشترط لصحة انعقاده أمران هما: أولهما كتابة عقد، وثانهما تسليم االطفل المتبني[2].

ويشترط في التبني رضى الطفل أو أسرته أو من له سلطة عليه، حيث يتم التسليم الفعلي بعد كتابة العقد، بكتابة عقد التبني يتم التسليم فهو ضروري (العقد) ويصبح الولد المتبني ولدا شرعيا له نفس الحقوق مع بقية الأولاد الشرعيين ويرث مثلهم المادة 191، ولا يمكن استرداد الطفل بعد تنبيه، المادة 185 من قانون حمورابي، كما يسمح القانون للأبوين الأصليين أن سترجاعه إذا لم يعامل المتبني ولد شرعي المادة 190 من قانون حمورابي، وإذا أنكر أحد طرفي العقد أو خالف العقد فالقانون حدد له عقوبة صارمة المادتين 192و 193من قانون حمورابي[3].

الفرع السادس: نظام الملكية.

عرف النظام القانوني في بلاد الرافدين نظام الملكية بكل صورها، سواء كانت ملكية خاصة أو ملكية عامة، ففي مجال الملكية الخاصة نجد وجود ملكية الأرض الزراعية والمنازل، كما شملت الأشياء المنقولة، وهي ملكية الأسرة ويجوز إجراء بعض التصرفات فيها لمصلحة بعض أفراد الأسرة كأن يمنح رب الأسرة عقارا لزوجته أو ابنه، وتنتقل الملكية الخاصة بالتصرفات القانونية كالإرث. أما في الملكية العامة نجد ملكية القبيلة، حيث يقوم

---

(1)- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.82.

(2)- **عبد الحق مزردي**، المرجع السابق، ص.40.

(3)- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص ص. 61-62.

الملك بمنح بعض القبائل ملكية ارض زراعية، ويقوم رئيس القبيلة بمنح ملكيات صغيرة متجاورة إلى أفراد القبيلة، كما يجوز للملك سحب ملكية الأرض الممنوحة للقبيلة، كما وجد نظام ملكية المعبد والآلهة وملكية الجند ، حيث يمنح الملك للضابط أو الجندي حقلا مع منزل لسد حاجياتهم، بشرط ممارسة مهنتهم كقيامهم بأعمالهم ولا تسحب منهم، كما يوجد نظام الملكية الخاصة بالملك[1].

الفرع السابع: نظام العقود والالتزامات.

عرف المجتمع بلد ما بين النهرين الأوزان والقياسات وتحديد الحد الأدنى للأجور واستخدام الأنهار والحيوانات في التنقل، وكل هذه الأمور تم توظيفها في تنفيذ مختلف العقود التي كان يعتمد عليها في تنظيم التصرفات القانونية لاسيما عقد البيع والمقايضة والإيجار والوديعة والقرض والوكالة، وغير ذلك ما العقود المرتبطة بالتعامل التجاري، وقد استعمل الميزوبوتاميون لإبرامها أسلوب التعاقد بالمراسلة والتعاقد عن طريق النائب، وهي الأفكار القانونية التي لا تزال القوانين الوضعية تعمل بها إلى يومنا هذا[2].

لهذا نجد أن القانون في بلاد الرافدين قد نظم بعض العقود المشهورة أو أكثر انتشارا بطريقة عرضية، من خلال تحديد عناصر العقد بصورة واضحة، فمثلا نجد في عقد الإيجار الأراضي، قد أوجب على المالك أن يقدم للمستأجر البذور، وحيوانات الزراعة والأدوات الزراعية التي يحتاجها، كذلك نجد في عقد البيع أن عمليات التبادل والبيع والشراء لا تعتبر مقبولة إلا إذا كانت مثبة بعقود، وكانت هذه العقود تحمل توقيع وأسماء البائع والمشتري، والشهود[3].

أما في مجال المسؤولية التقصيرية نجد شريعة حمورابي قد عرفت المسؤولية عن الأعمال الضارة التي يرتكبها الفرد تجاه الآخرين على الفعل الضار الذي ينشأ عنه ضرر

---

(1)- **عبد الحق مزردي**، المرجع السابق، ص.42.

(2)- **بعلوج أسماء**، التعاطي العلمي والمنهجي مع مادة تاريخ النظم القانونية، المرجع السابق، ص.87.

(3)- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.86.

للآخرين سواء أكان هذا العمل إيجابيا أو سلبيا المادة 56 من قانون حمورابي، كذلك عرف هذا الأخير المسؤولية عن الأشياء في صورها الثلاث، المسؤولية عن الحيوان (المادة 53)، والمسؤولية عن العقار (المادة (د) المحذوفة من قانون حمورابي)، والمسؤولية عن الآلة (المادة 240) [1].

المبحث الثاني: النظم القانونية في بلاد مصر الفرعونية.

تعتبر حضارة مصر الفرعونية من أقدم الحضارات التي عرفها العالم بإجماع المؤرخين، وقد بدأت الحضارة المصرية الفرعونية منذ القرن 32 ق.م، ودام حكم الفراعنة أكثر من اثنين وعشرين (22) قرنا ثم استولى على الحكم في مصر شعوب أخرى من الأشوريين، وفرس، وإغريق، وروم، ثم الفتح الإسلامي سنة 640 م[2].

ولدراسة تاريخ النظم في مصر الفرعونية سوف نتطرق إلى الإطار التاريخي ثم المجموعات القانونية ثم النظم القانونية.

المطلب الأول: الإطار التاريخي.

تعني كلمة مصر سامية، تعني الحد، وباللغة الإغريقية واللاتينية (EGYPT) تعني بلاد الأقباط، وتقع مصر في الشمال الشرقي من القارة الإفريقية، وهي ملتقى القارات الثلاث، إفريقيا، أسيا، وأوربا، بحدود برية بحرية، يخترق البلاد المصرية نهر النيل من الجنوب إلى الشمال مقسما البلاد إلى قسمين اثنين، الصحراء الشرقية بمحاذاة البحر الأحمر، والصحراء الغربية وهي امتداد للصحراء الإفريقية الكبرى غرب نهر النيل[3].

لقد مرت مصر الفرعونية بمراحل مختلفة، نظرا للأحداث التي شاهدتها، لهذا قسم العصر الفرعوني الى فترات وأن كل فترة اقترنت باسم أسرة حاكمة لمصر ضمن مجموعة

---

[1]- **عباس العبودي**، الرجع السابق، ص.159.

[2]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.67.

[3]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.57.

من الملوك حتى بلغت مجموع الأسر حوالي 30 أسرة، تبدأ من الأسرة التي أسسها الملك "مينا" سنة 3000 ق.م، وتنتهي باحتلال الأسكندر الأكبر سنة 332 ق.م، وخلال هذه المدة مرت مصر الفرعونية بمراحل ثلاثة هي[1]:

- **الدولة الفرعونية القديمة (3000- 2255 ق.م):** وحد الملك مينا مصر، واتخذ منف أو منفيس عاصمة للدولة، وبلغت فيها مصر قمة الازدهار، وقد حكمت فيها من الأسرة الأولى إلى الأسرة العاشرة، وكان الملك فرعون يعتبر مصر ملكية شخصية، باعتباره من سلالة الآلهة فأجداده هم الذين خلقوا الأرض، وهو صاحب السلطات كلها فهو الكاهن الأعظم والقائد الأعلى للجيش بيده السلطات التشريعية و القضائية والتنفيذية وقد امتازت هذه الفترة بالحكم المطلق للملك، وابتداء من الأسرة الرابعة أصبح فرعون يعتبر نفسه إلها، وبنيت فيها الأهرامات الكبرى خوفو، خفرا، منكورع... كما عرفت هذه الفترة باكتشاف عملية تحنيط الموتى [2].

- **الدولة الفررعونية الوسطى(2100- 1650 ق.م):** ضمت هذه الدولة الأسر من الأسرة الحادي عشر إلى الأسرة السابعة عشر، وتغيرت العاصمة وأصبحت " طيبة " الواقعة بجنوب مصر أو ما يعرف بمصر العليا، وتغير الإله من "رع" إلى " آمون " إله مدينة طيبة، حاول فرعون إصلاح ما فسد من الأحوال ونشر العدل بين الناس وتقليص الفوارق الطبقية فتحسنت الأوضاع، وكانت سلطة فرعون مطلقة، إلا أنها لم تكن مستبدة وتحكمية، كما كانت في عهد الدولة القديمة، لكن بعد سقوط الأسرة الثانية عشر عادت مصر من جديد إلى الفوضى والتشتت والانحلال ، وتعرضت البلاد لغزو شعوب ذات أصل هندو-أوربي (الهكوس) وبقي أمر على حاله حتىتأسست الدولة الحديثة[3].

---

[1]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.68.

[2]-**ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.21.

[3]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.71.

- **الدولة الفررعونية الحديثة (1570-1090 ق.م):** وهي مدة حكم الأسر الثامنة عشر والتاسعة عشر، والعشرين[1]، خلال هذه المرحلة استفاد الفراعنة من غزو الهكسوس، فاتخذوا نظام الجيش حرفة بعدما كانوا يعتمدون على المرتزقة في حروبهم والدفاع عن البلاد المصرية، وتم إعادة توحيد البلاد مرة أخرى ثم وجهوا حملات عسكرية إلى البلدان المجاورة لغزوها، وفي عهد الفرعون (رمسيس الثاني) تم عقد أو معاهدة سلم دولية بينه وملك الحثيين (خاتوسيليس الثالث) ملك أسيا الصغرى عام 1278 ق.م، وفي أواخر عصر الدولة الحديثة هزت مصر ثورة دينية قلصت من سلطة الفرعون الدينية والسياسية، وعاصمتها كانت "الفيوم"[2].

- **الدولة الفرعونية الضعيفة (من 1000- 332 ق م):** بسقوط الأسرة 20، إنتهى عهد الدولة الحديثة، ودخلت مصر مرحلة الضعف إبتداء من الأسرة 21 إلى غاية الأسرة 30، بسبب الغزوات والهجمات التي استهدفت مصر، والتي أدت في الأخير إلى احتلالها من طرف الفرس، ثم انتهت بدخول الأسكندر المقدوني سنة 332 ق.م[3].

إن بعض المؤرخين لا يدرجون الدولة الفرعونية الضعيفة ضمن تعداد الدول المصرية القديمة، لأسباب غير واضحة رغم الاعتراف بأن الفراعنة في هذه الفترة كانوا ضعفاء وبلاد مصر كانت مضطربة ومطمعا للغزاة[4].

المطلب الثاني: المجموعات القانونية الفرعونية.

خلافا لما كان عليه الحال في بلاد الرافدين، لم تعرف مصر الفرعونية الكثير من المجموعات القانونية، ويبدو أن بعض القوانين كانت موجودة إلا أنها لم تصل إلينا، ولم

---

(1)- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.94.

(2)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.64.

(3)- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.73.

(4)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.65.

يحفظ التاريخ شيئا من نصوصها[1]، إلا ما ذكره المؤرخون مثل ديودور الصقلي فقد ذكر إن مصر قد عرفت ستة ملوك مشرعين وهم: منيفيس (مينا)، ساسوخيس، سيسوسيس، أمازيس، داريوس، وقد نصبوا أفضل الرجال من كل المدن وعيّنوهم كقضاة، وكانوا يحكمون وفق قوانين مدّونة في ثمانية كتب تُوضع بجانبهم في المحاكمات، كما تحدث عن سير جلسات المحاكمة وعن بعض الجرائم المتفشية في المجتمع وحدد عقوباتها[2].

حيث لم يعثر المؤرخون إلا على بعض النصوص المستخرجة من قوانين خاصة وعامة أو من أحكام القضاء، ومن أهم النصوص القانونية التي تركها المصريون القدامى والتي عثر عليها في أواخر القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، والتي يمكن تسميتها بالمجموعات القانونية، فضلا عن التعليمات الملكية التي حلت محل القوانين في بلاد مصر الفرعونية بالنظر إلى محتواها وهي:

الفرع الأول: قانون بوكخوريس.

صدرت هذه المدونة في عهد الملك "بوخوريس" مؤسس الأسرة الرابعة والعشرين، وإسمه المصري هو "باك أن رنف" أو "بوكنرانيف"، ولكنه إشتهر عند الإغريق باسم "بوكخوريس"، وقد بنا حكمه في سنة 720 حتى 715 ق.م، أما عن الظروف التي مهدت لإصدار المدونة في أن الانحلال والفوضى كان قد دب في الدولة الفرعونية أواخر عهد الأسرة العشرين، ففقدت أملاكها في آسيا وتفككت وحدة البلاد في الداخل، وتنازع السلطة أمراء الأقاليم وكهنة أمون، اصطبغت البلاد بصبغة دينية خالصة طيلة فترة حكم الأسر 21، و22، و23، وأوائل الأسرة 24[3].

---

[1]- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.22.

[2]- **سليم سعيدي**، القانون في مصر الفرعونية: قانون حور محب أنموذجا، مجلة المعيار، كلية أصول الدين جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، مجلد 36، عدد 64، سنة 2022، ص. 247.

[3]- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.122.

ولم ينقذ مصر من هذه الفوضى سوى الملك بوكخوريس الذي جاء كمصلح اجتماعي ليلعب دورا محوريا في تحقيق وحدة البلد ونزع الغطاء الديني عن الدولة، والقضاء على سلطة الأمراء، وإعطاء الدولة صبغتها المدنية[1].

وعن مجموع الخصائص التي ميزت تقنين بوكخوريس فهي تتمحور في:

– تأثر قانون بوكخوريس بقانون حمورابي البابلي في مجال الالتزامات والعقود، لكن قانون بوكخوريس أرحم في مجال العقوبات عن قانون حمورابي.

– إزالة الصبغة الدينية على القانون الفرعوني، كان الدين أساس التشريع في العهود السابقة ولا يفرق بين دائرة الدين والأخلاق والقانون، لذا قام بوكخوريس بفصل القواعد الدينية والقواعد القانونية.

– جمع التراث القانون الفرعوني فحاول الفرعون بوكخوريس جمع أفضل القواعد القانونية حسب عصره، وترك القواعد التي تجاوزها الزمن[2].

– أحكام تقنين بوكخوريس مرنة ومتطورة ومتجددة.

– اثر تقنين بوكخوريس على التشريعات الغربية اللاحقة في أثينا وروما

وبخصوص مضمون تقنين بوكخوريس، فقد تركزت فلسفته حول إحداث إصلاحات تنظيمية في المجتمع وتفعيل النظام والعدالة الاجتماعية، وهذا من خلال[3]:

– الإصلاحات التي أتى بها في دائرة الأحكام المتعلقة بالأحوال الشخصية، قد منح المرأة حق المساواة بالرجل، وأصبح الزواج يقوم على حرية التعاقد، كما أن للزوج أن يطلق

---

(1)– **عمروش الحسين**، المرجع السابق، ص.03.

(2)– **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.76.

(3)– **عمروش الحسين**، المرجع السابق، ص.03.

زوجته، فللزوجة أيضا أن تطلب فسخ الزواج وأن تطلب مبلغا معينا من المال حين تطليقها، وأقر مبدأ الذمة المستقلة لكافة أفراد الأسرة، بما فيهم الزوجة والأولاد الذين أصبحوا يرثون على قدم المساواة[1].

– أخذ قانون بوكخوريس بمبدأ الرضائية في العقود، فالعقد يتم بمجرد التراضي دون حاجة إلى تأييد باليمين الدينية، التي كانت تتم بها العقود من قبل، كما أخذ بمبدأ التعاقد بالكتابة[2].

– الاعتراف بنسبية حق الملكية عكس نظام الملكية المطلق المعروف في مصر من قبل[3].

– اجتهد بوخوريس أيضا في الدفاع عن مصالح الفقراء أمام استغلال الأغنياء، فلم يكتف بالتقليل من فوائد الديون، بل ألغى كذلك عددا من التدابير القاسية اتجاه المستضعفين، كالإكراه البدني الذي يمنح للدائن حق استعباد مدينه أو بيعه للوفاء بدينه، ليصبح بذلك أقدم المشرعين الذين أقروا بمبدأ "أموال المدين ضامنة لتنفيذ ديونه" ومبدأ "الإلتزام منصب على ذمة المدين لا شخصه" الذي يرتكز عليه قانون الإلتزامات الحديث. فقد كانت هذه التدابير سببا في تلقيبه ب "محامي الضعفاء"[4].

– تنظيم سعر الفائدة، كأساس للإصلاح الاجتماعي والاقتصادي من خلال تخفيض فوائد الديون الباهظة، وقرر منع المطالبة بأكثر من ضعف الدين مهما طالت المدة، من من خلال تحديده لسعر الفائدة كحد اقصى (% 30النقود) و (% 33 محاصيل زراعية)، وعدم زيادة الفوائد على أصل الدين.

---

[1]- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.24.

[2]- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.123.

[3]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.77.

[4]- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.24.

– الحد من السلطة الأبوية، حيث اقتصرت سلطة الأب على أبنائه الصغار وعلى مالهم، وأصبح للأم الولاية على أبناءها الصغار بعد وفاة والدهم[1].

اعتبر أهم قانون فرعوني، وأعتبر قانون المصريين أثناء الاحتلال الإغريقي والاحتلال الروماني للبلاد، وكان الهدف من إصدار هذا القانون هو إنقاذ الدولة الفرعونية بعدما دب فيها الانحلال بعد الأسرة 20 بفقدان أملاكها في آسيا وتفكك وحدة البلاد وتنازع أمراء الإقطاع والكهنة على السلطة وأعتبر بوكخوريس مصلحا اجتماعيا في التاريخ الفرعون[2].

الفرع الثاني: قانون أمازيس.

من الأسرة 26 الفرعونية، عِين ملكاً سنة 567 ق.م[3]، وضع أمازيس مجموعة قانونية حملت إسمه، ولكن هذه المجموعة كانت معظم نصوصها مستمدة على قانون بوكخوريس، ويذهب البعض إلى القول بأن أمازيس لم يضع قانونا جديدا بل وقد قام ببعض التعديلات على قانون بوكخوريس، وهكذا إذا كان ملوك الأسرة 25 الأحباش قد حاولوا طمس معالم قانون بوكخوريس فقد جاء أمازيس ليعيد له الحياة من جديد[4].

يذكر المؤرخ الإغريقي "ديودور الصقلي" رواية عن هذا القانون انه اعترف بطائفة اللصوص ووضع الأحكام المنظمة لها كمهنة ومنها ان الذي يريد احتراف السرقة عليه أن يسجل اسمه لدى كبير اللصوص بعد أن يتعهد بتسليمه كل ما يسرقه، وفي حالة وقوع سرقة، يتعين على الضحية الاتصال بكبير اللصوص ليطالبه باسترداد الشيء المسروق، فيأمر كبير اللصوص السارق برد المسروقات مقابل تها الحصول على ربع قيمتها[5].

---

(1)- **عمروش الحسين**، المرجع السابق، ص.03.

(2)- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.124.

(3)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.74.

(4)- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.125.

(5)- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.25.

الفرع الثالث: مجموعة حور محب.

اضطر الفرعون "توت عنخ أمون" ابن أمنحوتب تحت ضغط كهنة أمون، بالارتداد عن عقيدة أبيه، وأحاط نفسه بوزير من كبار رجال الجيش يدعى "حور محب". مع مرور الوقت، أصبح هذا الوزير يتمتع بصلاحيات إدارية وعسكرية واسعة للغاية، جعلته يلقب بأمير مصر العليا والسفلى والرفيق الوحيد للملك، وقد استغل حور محب وفاة ملكه دون ذرية ليستولي على الحكم[1].

وحور محب فرعون من الأسرة 19 وظهر هذا القانون في الدولة الحديثة حوالي (1316ق.م)، وقام الفرعون حور محب بنقش مدونته على تماثيل كبيرة وسط كبار المعابد، عثر على إحداهن من طرف العالم الأثري الفرنسي ماسبيرو سنة 1882م وقام بترجمته ترجمة مبدئية، كما اهتم به الكثير من العلماء بعده، وترجموه إلى عدة لغات حديثة وعلّقوا عليه، من أمثال: ماكس ملر، وجيمس هنري بريستيد، وقد نُقشت نصوصه على لوحة حجرية طولها خمسة أمتار وعرضها ثلاثة أمتار، وسطّرت في تسعة وثلاثين سطرا على واجهة اللوحة الحجرية، وعشرة أسطر أخرى على جانبيها الأيمن والأيسر بجوار بوابة حور محب في معبد الكرنك بالأقصر[2].

وقد قسم العلماء تشريع حور محب، إلى أربعة أقسام رئيسية، وقسموا كل قسم إلى مواد حسب موضوعها، فالقسم الأول عبارة عن مقدمة تمهيدية تحتوي على ألقاب الملك حور محب وبعض الصفات التي تضفي عليه قداسة وتمنحه شرعية الحكم، ويبدو أن حور محب قد توّخى من إصدار تشريعه غايتين هما: القضاء على الابتزاز الذي يقوم به جباة الضرائب والجند، وإصلاح القضاء.

---

[1]- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.23.

[2]- **سليم سعيدي**، المرجع السابق، ص. 249.

فجاءت المواد 3، 6، 7، 8، لمحاربة النهب الذي يمارسه الجباة في تحصيل الضرائب المستحقة للقصر الملكي والمعبد، كما منع موظّفي الدولة من ابتزاز الفلاحين من خلال الاستيلاء على جزء من محاصيلهم أو سرقة مواشيهم[1].

أّما المواد 1، 5، 9 فقد عالجت التعسفات والمظالم التي يمارسها بعض الجنود، منها الاستيلاء على السفن الناقلة للضرائب بعد تحصيلها، وكذلك الاستحواذ على جلود الحيوانات من أيدي أصحابها دون مراعاة سنة الراحة التي ينص عليها القانون

وقد أشار تشريع حور محب إلى طبقة العبيد في المادتين 10 و4 حيث منع تشغيل هذه الفئة دون رضا سادتهم لمدة تصل إلى ستة أيام لحسابهم الخاص، ومنع معاملتهم بقسوة أو إجبارهم على العمل فوق طاقتهم، وخاتمة تعرض أهم النظم الجنائية والمالية[2].

أّما جانبا اللوحة الحجرية فقد نُقشت عليها تعليمات إدارية، وجاءت أغلب السطور فيها مهشمة وبالأخص الجانب الأيسر منها، ويبدأ الجانب الأيمن بمقّدمة يفتخر فيها الملك حور محب بإعادة الأمن وتحقيق العدالة في أرجاء البلاد، وهذا على غرار القوانين العراقية القديمة، كقانون أورنامو وقانون حمورابي[3].

تعد مدونة حور محب أول مجموعة جنائية في التاريخ باحتوائه على عقوبات مقررة على بعض الجرائم غير أن هذه العقوبات كانت أكثر رأفة وإنسانية من تلك المطبقة في الميزوبوتامي، مما يعكس عدم تأثر هذا القانون بقانون حمورابي عند إصداره كما فعل بكوخوريس في المسائل المدنية، ويتجلى ذلك في عقوبة جريمة السرقة حيث انه قرر عقوبة

---

(1)- **سليم سعيدي**، المرجع السابق، ص. 249.

(2)-**ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.23.

(3)- **سليم سعيدي**، المرجع السابق، ص. 251.

رد مثلين أو ثلاثة أمثال الشيء المسروق مع تعويض عن الضرر اللاحق بضياع المال المسروق، في حين يقرر قانون حمورابي عقوبة الإعدام[1].

الفرع الرابع: التعليمات الملكية.

يصدر الملك الفرعون أحيانا تعليمات لكبار الموظفين مثل الوزير يحثهم فيها على الالتزام الصارم والشديد بالقانون أي الامتثال لأوامره، ووجدت في هذه التعليمات العناصر النظرية القانونية كإجراءات التقاضي، و منها التعليمة الموجهة للوزير الأول "ركماره" الذي عاش في بداية القرن 20 ق م، حث فرعون ضمنها على مبدأ تطبيق العدالة، وإعطاء لكل ذي حق حقه وبين فيها آداب التقاضي وإجراءات التقاضي حيث اوجب عليه سماع أقوال الخصوم وتبيان أسباب رفض الدعوى[2].

المطلب الثاني: النظم القانونية في مصر الفرعونية.

مصادر قانون في مصر الفرعونية قليلة ولم يعثر على الكثير من النصوص التشريعية والتي وجدت كتبت باللغة الهيروغليقية على أوراق البردي أو على جدران المعابد والأبنية، وبالتالي لا يمكن الاعتماد عليها لمنح صورة عامة عن النظم القانونية السائدة آنذاك. وبالتالي فلا مجال لإدراك هذه النظم إلا بواسطة مصادر غير مباشرة، لهذا سوف نحاول في هذا المطلب دراسة الأنظمة القانونية التي كانت سائدة في مصر الفرعونية والوقوف عليها، وذلك على النحو التالي.

---

[1]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.81.

[2]-**مقروف محمد**، المرجع السابق، ص.23.

الفرع الأول: نظام الحكم.

أولا- السلطة السياسية:

من الناحية السياسية، كان الحكم الفرعوني مؤسسا على فكرة الحق الإلهي القائم على مبدأ ألوهية فرعون الملك، فقد تعاقبت على الحكم ثلاثون أسرة فرعونية عرفت نفس نظام الحكم، مما أعطاه السلطة المطلقة على الجيش والإدارة والقضاء وكافة الشعب،فهو السيد المطلق، ومصدر القوانين[1]، مما ترتب عنه اندماج شخصية فرعون بشخصية الدولة، فأصبحت كل سلطات الدولة في يد الفرعون، فالتشريع كلامه، والموظفون حواسه، والقضاء ثوابه أو عقابه، والدين رضاه أو غضبه، فاختلطت الوظائف وأصبح الموظف كاهنا ورجل دين، والكاهن موظفا، والجميع مرتبط برباط الولاء والتبعية للفرعون دينيا ووظيفيا واجتماعيا، واقتصاديا[2].

وأهم ما يمكن ملاحظته، أن الكهنة هم من يشرفون على الشعائر الدينية حيث يطوفون البلاد لتثبيت هذه الطقوس وجعل الناس يعبدون فرعون، ويقومون بنشر تعاليمه وأحكامه، وكانت لهم مكانة رفيعة وامتيازات كثيرة، فهم يستفيدون من حبس الأراضي على المعابد ونفقات الطقوس الكهونتية وتقديم القرابين.

ثانيا- النظام الإداري:

تعطينا مصر الفرعونية، مثالا للإدارة الدقيقة والمفصلة والمنسقة، فهي تضمن بصفة بارزة نقل الأوامر من السلطة السياسية وتنفيذها، ويقابل التنظيم الإداري المصري من الناحية العملية، درجتين، الإدارة المركزية، والإدارة المحلية، أو الأقاليم (اللامركزية) [3].

---

[1]- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.97.

[2]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.67.

[3]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.73.

1- الإدارة المركزية:

كان القصر الملكي أو البيت الأعظم هو مجمع الإدارة المركزية التي يرجع إليه كل شئ، ومنه يوجه الفرعون شؤون البلاد منذ الصباح الباكر، وبعد انتهاء طقوس العبادة[1] أي أن الملك الفرعون هو رأس المنظومة الإدارية المركزية المعقدة في مصر، وهو تجسيد لقوة هذه المنظومة ووحدتها تحت سلطة واحدة، وهو الذي يقوم بتمثيلها وتسييرها كما يشاء، يساعده في ذلك في ذلك عدد من الموظفين[2].

- **المستشار الأكبر:** والذي يعد أهم شخصية بعد فرعون يختاره من بين أبنائه أو أقاربه ووظيفته هي إنابة فرعون في ممارسة أعمال السلطة التنفيذية واستعمال أختام الدولة، ورئاسة مجلس العشرة الكبار[3].

- **الوزير (كبير القضاة):** وعرف بعد اختفاء منصب المستشار الأكبر وتدعم مركزه بتقلده مراكز جديدة تولى العديد من الوظائف بحكم التفويض الممنوح له من الإرادة الملكية[4]:

- رئيس الحكومة الممارس لأعمال السلطة التنفيذية نيابة عن الفرعون.

- رئيس ديوان الرسائل المنسق بين المصالح الحكومية ومراقب تقارير الإدارات الإقليمية.

- حامل لأختام الإدارات الملكية المختلفة.

- رئيس مجلس العشرة الكبار الذي يتولى الإشراف على الجهاز الإداري.

- المشرف على المحفوظات الملكية من مراسيم، وعقود، ومستندات، واتفاقيات.

---

(1)- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.97.

(2)-**ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.26.

(3)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.70.

(4)-**عمروش الحسين**، المرجع السابق، ص.04.

– الإشراف على أعمال إدارتين رئيسيتين الخزانة العامة والإدارة الزراعية.

– رئيس المحكمة القضائية العليا باعتباره كبير القضاة .

– رئيس كهنة الإله (تحوت) إله القانون منحه سلطة تشريعية مقيدة[1].

– **مجلس العشرة:** وكان يضم في عضويته 10 أعضاء من كبار موظفي الدولة، يساعدون الوزير بتقديم النصح والمشورة في المسائل الهامة، وإدارة جميع مرافق الدولة والإدارات المختلفة، ومن جملة اختصاصات هذا المجلس وضع مخططات وبرامج تنفيذية لصالح الدولة وبإحصاءات متكررة للسكان خلال السنة بالإضافة لمراقبة أعمال الموظفين وتنظيم الأشغال العامة ومياه النيل والزراعة، وأخرى قضائي [2].

– **كاتمي أسرار الملك:** يختارهم الملك من بين كبار الموظفين الإداريين، وبالخصوص من بين أعضاء مجلس العشرة الكبار، ويختصون بمساعدته في رسم السياسة العامة للدولة لإحالتها إلى مجلس العشرة الكبار ليتولى تنفيذها بوصفه الجهاز الذي يشرف على كافة المرافق الإدارية في الدولة، ويختص بتحضير مشاريع القوانين والمراسيم الملكية[3].

– **المصالح الإدارية المركزية الفرعونية:** وكانت تتخذ من القصر الفرعوني أو ملحقاته مقرا لها، مع وجود فروع لها في سائر أقاليم مصر، وأهمها:

– ديوان الرسائل ويختص بإبلاغ مراسلات وتعليمات الفرعون إلى مختلف الإدارات والمصالح الحكومية.

– ديوان الخاتم ويختص بختم قرارات التعيين والإشراف على الإحصاء وسجلات الحالة المدنية وتسجيل التصرفات القانونية.

---

(1)– **عمروش الحسين**، المرجع السابق، ص.04.

(2)– **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.73.

(3)– **عمروش الحسين**، المرجع السابق، ص.04.

– ديوان المحفوظات ويختص بتسجيل القوانين وكافة الوثائق الصادرة عن ديوان الخاتم.

– ديوان الضرائب تحدد الضرائب، وتحصيلها من الأجانب.

– ديوان المالية (البيت الأبيض) ويضم إدارة الخزانة وإدارة التموين وإدارة الجمارك.

– ديوان الأشغال العامة ويضم إدارة العمل وتختص بتقديم اليد العاملة وإدارة استثمار المحاجر والمناجم وإدارة المباني وإدارة بناء السفن.

– ديوان الأملاك العامة ويشرف على إدارة واستغلال الأراضي المملوكة للدولة.

– ديوان مياه النيل ويختص بضبط منسوب مياه النيل وفيضانه.

– ديوان الجند، من القوات البرية والبحرية.

– ديوان الشؤون الدينية، (البيت الأحمر) إدارة الشؤون الدينية [1].

2-الادارة الاقليمية:

بسبب المساحة الشاسعة للبلاد فقسمت إلى مقاطعات أو نوم، وقد عدد المقاطعات بـ 42 مقاطعة شبيه بنظام المحافظات الحالي بمصر منها 22 إقليما بمصر العليا و20 إقليما بمصر السفلى، على رأس كل منها موظفا يعينه الملك أو حاكم القصر، وكان موظفي المقاطعات يلتزمون بالتطبيق الصارم لتعاليم الفرعون حيث يقوم هؤلاء بتنفيذ قوانين وأوامر فرعون، وإذا وقعت مشاكل أو صعوبات كان بإمكانهم اتخاذ إجراءات فورية لحلها بشرط عرض الأمر على البلاط الملكي [2].

---

[1]- **بعلوج أسماء**، محاضرات في تاريخ النظم القانونية، المرجع السابق، ص.12، **عمروش الحسين**، المرجع السابق، ص.04، **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.71.

[2]-**مقروف محمد**، المرجع السابق، ص.23.

أما في القرى فكان السكان يقترعون أحدهم ويختارونه يسانده مجلس متكـون من الفلاحــين والحرفيين والكهان، وهذا المجلس يلعب دورا ماليا وقضائيا وإداريا، ولم يكن مستقلا نظرا للرقابة المستمرة عليه من طرف موظفي فرعون، فاستقلالية التجمعات المحلية كانت جد محدود[1].

الفرع الثاني: نظام القضاء.

كان المجتمع في مصر الفرعونية المجتمع إلى طبقتين هما: الطبقة العليا وهي الحاكمة وعلى رأسها الفرعون والأشراف والنبلاء الذين يختار منهم الفرعون الوزراء والكهان والموظفين وكانت لهم امتيازات مالية ودينية كبيرة ولا يخضعون للقضاء العادي.

أما الطبقة الدنيا وهي عامة الناس وأغلبهم من الفلاحين فيعملون تحت رقابة الموظفين، والفلاحون مرتبطون بالأرض فإذا بيعت بيعوا معها كوسائل للإنتاج ومنها طبقة العبيد، فهؤلاء يخضعون للقضاء العادي[2]، وكان القضاة وهو موظفون يصدرون الأحكام بإسم فرعون، ولذلك فقد عرفت مصر الفرعونية نوعين من المحاكم، محاكم القضاء العادي وغير العادي هما:

أولا- القضاء العادي:

فهو يتولى الفصل في جميع المسائل الناشئة بين أفراد المجتمع وفيه درجتان من المحاكم، هما:

1- محاكم الاقاليم: التي تعتبر بمثابة محاكم أول درجة، كان يرأسها حاكم الإقليم بمساعدة قضاة من أعيان أو أسياد الأقاليم، وكانت تنظر في كل المسائل المدنية والجنائية، وهذه المحاكم كانت تضم إدارة خاصة بقيد الدعاوى في سجلات خاصة، وقيد ما يصدر من

---

[1]- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.27.

[2]- **مقروف محمد**، المرجع السابق، ص.24.

أحكام، وإدارة تختص بتلقي عرائض الدعاوى وإحالتها إلى القضاة للتحقيق فيها ثم عرضها على المحكمة في الجلسات للفصل فيها.

وكان بإمكان المتقاضي، عند عدم اقتناعه بحكم محكمة الدرجة الأولى أن يطعن هذا الحكم أمام محكمة الاستئناف أو المحكمة العليا [1].

2- المحكمة العليا: محكمة الاستئناف التي اعتبرت ثاني درجة تقاضي بالنسبة لأحكام محاكم الأقاليم، كان يرأسها الوزير بمساعدة 6 قضاة آخرين، مقرها القصر الملكي[2].

وهذه المحكمة تضم نوعين من القضاة المتخصصين: قضاة التحقيق ويختصون بالتحقيق في وقائع الدعوى والأدلة والمستندات، ثم يحيلون القضية الى قضاة الجلسات الذين يختصون بفحص ومناقشة وقائع الدعوى وإصدار الأحكام فيها باسم الملك[3].

ثانيا- القضاء غير العادي (الخاص):

يتجلى في نوع القضايا أو الأطراف، أو في الشخص الذي يتولى مهمة الفصل في النزاع، ذلك إذا كان أحد الخصوم غير عادي، كالإدارة فهو القضاء الإداري، أو من الأشراف فهي محكمة الأشراف والنبلاء، فيتولى الفرعون بنفسه أو من ينوبه محاكمة الأشراف والنبلاء، ويعتبر هذا تمييزا طبقيا واضحا، وإذا أراد الخصمان أن يتحاكما إلى شخص دون اللجوء إلى المحاكم العادية فهو التحكيم ويكون حكمه حكما نهائيا[4].

---

[1]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.84.

[2]- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.27.

[3]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.84.

[4]- **مقروف محمد**، المرجع السابق، ص.24.

1-المحاكم الإدارية: تختص بالفصل في النزاعات التي تكون الإدارة طرفا فيها، وكان يرأسها حاكم الإقليم بعضوية موظفي المالية والضرائب على المستوى المحلي[1] والقرارات الصادرة يمكن التظلم منها أمام الهيئة المركزية، والتي هي كمحكمة إدارية استثنائية تتكون من عدد من القضاة تعقد جلساتها في العاصمة، وتتخذ من مبنى الإدارة المركزية للضرائب مقرا لها[2].

2- محكمة الأشراف والنبلاء: والتي كانت تسمى أيضا بمحكمة الإله الأعظم، حيث كان لتي الأشراف لا يخضعون للقضاء العادي وإنما لمحكمة خاصة بهم[3]، وتفصل هذه المحكمة في النزاعات التي كانت تنشأ بين فرعون والنبلاء، وقد كان يرأسها الملك فرعون وأشراف وأكبر رجال البلاط الملكي ومن العقوبات التي تقررها سحب المنح الوراثية والامتيازات والحرمان من الدفن من المقابر الملكية[4].

3- محكمـــة التحكيم: إذ كان بإمكـان الخصوم الاتفاق على طرح النزاع أمام محكـم يختارونه بأنفسهم وحكمه يعتبر نهائيا قابلا للتنفيذ دون الحاجة لتأكيده بحكم قضائي[5]، إذ لم يكن اللجوء الى محاكم الدولة إلزاميا للناس في مصر الفرعونية، بل كان من حقهم الاتفاق على عرض منازعاتهم امام محكمين يتولون هم بأنفسهم اختيارهم، وكان الحكم الذي ينطق به المحكم يجد تنفيذا فوريا، ولا يجوز عرضه على اية جهة اخرى من جهات القضاء[6].

---

(1)- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.27.

(2)- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.85.

(3)- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.27.

(4)- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.86.

(5)- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.28.

(6)- **بعلوج أسماء**، التعاطي العلمي والمنهجي مع مادة تاريخ النظم القانونية، المرجع السابق، ص.121.

4- المحكمة الاستثنائية: ويتم تشكيلها للنظر في بعض القضايا ذات الطابع الخاص، كمحاولة قلب نظام الحكم، وتنتهي بمجرد انتهاء الغرض الذي شكلت من أجله، وتتولى التحقيق في الموضوع والوصول إلى إقرار بإدانة المتهمين دون نطق بعقوبة تاركة أمر العقاب إلى الملك.

5- المحاكم الدينية: يقصد بها المحاكم التي يتولى الكهان القضاء فيها، وتنظر في الدعاوى المدنية والجنائية عندما يفقد القضاء العادي ثقة المتخاصمين في فترات ضعف الملوك، لكن مع اعتلاء بكوخوريس سدة الحكم قضى على وجودها[1].

الفرع الرابع: النظام العقابي.

إن مفهوم الجريمة في النظام العقابي الفرعوني مرتبط بالدين والأخلاق، وبالتالي فالعقوبات لها علاقة وطيدة وأساسية بالحياة الدينية والأخلاقية، ويرجع ذلك إلى الطابع المميز للدولة المصرية في ظل الملك الإله، كذلك تميز نظام الجرائم والعقوبات بأن الجزاء فيه كان يقع على عاتق كل من يرتكب الفعل المجرم بصرف النظر عن مركزه الاجتماعي تطبيقا لمبدأ المساواة بين المصريين[2].

الملاحظ على النظام العقاب الفرعوني أنه تطور تطورا كبيرا من الناحية الجزائية حيث تميّزت العقوبات بأنها عقوبات بدنية قاسية، كالإعدام، وبتر الأطراف، والضرب، والنفي إلى أقاصي صحراء سيناء أو كوش، كما عرفت عقوبة قطع الأجزاء الجسدية للجاني[3]، كما عرف النظام العقابي الفرعوني التعويض المالي كالدية في القتل والتعويض عن الجروح. ومن مميزاته: أنه أرحم في العقاب من قانون حمواربي وقوانين الآشوريين، وأنه

---

(1)- **بعلوج أسماء**، التعاطي العلمي والمنهجي مع مادة تاريخ النظم القانونية، المرجع السابق، ص.121.

(2)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.94، **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.119، **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.31.

(3)- **سليم سعيدي**، المرجع السابق، ص. 252.

أوجد عدة أنواع من العقوبات تختلف عن عقوبات المعروفة وهي مسايرة للعصور اللاحقة والمتطورة[1].

إضافة إلى ذلك نجد القانون العقابي الفرعوني قد النص على حق العفو على المذنب، وهذا بلجوء المذنب طلبا للحماية ثم التوبة والعفو من معبد الإله (تحوت) إله التشريع وهو الأكبر تقديسا، ويتم العفو بعد تقدم المذنب من الكاهن مطلعا إياه على حقيقة الجريمة والعقوبة الصادرة في حقه، فإذا وضع الكاهن يده على رأس المذنب دليل قبول الآلهة توبته، وإذا لم يضع يده على رأسه يفهم أن الآلهة لم تقبل توبته[2].

وعليه فقد تم تقسيم الجرائم في النظام العقابي الفرعوني إلى نوعين، جرائم ماسة بالمصلحة العامة، وجرائم ماسة بالمصلحة الخاصة.

1- الجرائم الماسة بالمصلحة العامة: وهي تلك الجرائم التي تصيب المجتمع مباشرة، ولا يكون الإعتداء فيها موجها إلى فرد من الأفراد، أي هي جرائم قائمة على الإخلال بنظام الدولة، ويضاف إليها الجرائم الدينية، ونذكر منها على سبيل المثال:

- **جريمة التآمر ومحاولة قلب نظام الحكم:** وعقوبتها الإعدام الذي لا يحكم به إلا فرعون مهما كانت الدرجة الاجتماعية للجاني، لأنها تعتبر من أشد الجرائم خطورة، ويأخذ الإعدام صورا عديدة كالانتحار المكره، الحرق بالنار، قطع الرأس.

- **جريمة الجنود الجائرين:** هي تعسفات والمظالم التي يمارسها بعض الجنود، منها الاستيلاء على السفن الناقلة للضرائب بعد تحصيلها، وكذلك الاستحواذ على جلود الحيوانات من أيدي أصحابها دون مراعاة سنة الراحة، التي ينص عليها القانون، وتتلخص العقوبات المقّررة على مرتكبي الجرائم الأنفة الذكر، في رد الممتلكات المسلوبة إلى أصحابها

---

[1]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.94.

[2]- المرجع نفسه، ص.95.

الشرعيين، وتتبعها بعض العقوبات البدنية كالضرب ألف جلدة، فضلا عن شق جلده في خمسة مواضع حتى ينزف الدم، وفي حالات أخرى كانت تصل العقوبة إلى السجن أو الإعدام[1].

– **جريمة تزييف العملة أو تزوير الوثائق والغش في الميزانية:** وعقوبتها قطع اليد أو اليدين[2].

– **جريمة التجسس وإفشاء اسرار البلاد للأعداء:** كان يحكم على مرتكبها باستئصال العضو الذي ارتكبت به الجريمة، فإذا كان التخابر أي إفشاء السر شفويا فيقطع لسانه، أما إذا كان التخابر يتم كتابيا فتقطع أصابع اليد[3].

– **جريمة مخالفة العدالة:** اعتبر أي تصرف يخالف العدالة جريمة يعاقب عليها القانون، كإصدار القاضي لحكم فاسد لسبب من الأسباب، كالرشوة أو الموالاة أو الخروج عن العدالة، حيث نجد قانون حور محب ينص على معاقبة القاضي الذي يبرأ مذنبا بالإعدام حيث قال "وإذا سمعت أي كاهن قد جلس في محكمة ليقضي فيها، وأنّه قد برّأ مذنبا، فإنّه قد ارتكب جرما كبيرا يعاقب عليه بالإعدام"[4].

– **الجرائم الدينية:** هي الجرائم التي تمس الأماكن المقدسة، الاعتداء على المعابد، أو ممتلكات الآلهة، أو نبش المقابر وقتل الحيوانات المقدسة أو الاعتداء عقوبتها هي الإعدام.

---

[1]– **سليم سعيدي**، المرجع السابق، ص. 250.

[2]– **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.120.

[3]– **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص ص.31–32.

[4]– **سليم سعيدي**، المرجع السابق، ص. 252.

2- الجرائم الماسة بالمصلحة الخاصة: يقصد بها جرائم الاعتداء على الأفراد سواء بما يمس أجسامهم أو أعراضهم أو أموالهم، ومن أمثلة هذه الجرائم نجد:

- **جريمة القتل:** إذا كان القتل عمديا فالعقوبة هي الإعدام أيا كانت الطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها الجاني أو المجني عليه، أما إذا كان القتل غير عمدي فالعقوبة هي الدية التي تدفع لأهل المجني عليه[1].

- **جريمة قتل الأصول أو الفروع:** لقد قانون بوكخوريس على "عقوبة من قتل أباه حرقه بالنار، أما الأب الذي يقتل ابنه فلا يعدم، وإنما يجبر على احتضان جثة ابنه ثلاثة أيام وثلاث ليالي على مشهد من الناس وتحت رقابة الجنود".

يستخلص من النص أن المشرع الفرعوني يفرق بين الأب القاتل والابن القاتل، كما يفرق بين المقتول إذا كان أبا أو ابنا، فالابن القاتل لأبيه عوبة القتل بالنار لأنه اعتدى على من وهب له الحياة (أبوه)، وهو مس بقدسية الآباء والأمهات وهو جرم يتشدد في عقوبته حتى في القوانين الحديثة.

أما الأب الذي يقتل ابنه فعقوبته احتضان جثة الابن لثلاثة أيام قبل تعفنها وفسادها، بحضور الشهود والجنود، حتى يكون عبرة لكل والد يهدم ما بناه، وهي عقوبة معنوية ومادية في نفس الوقت، فمعانقة جثة الميت من طرف والد الميت عقوبة مادية، وعذاب نفسي يبقى معايشا طول عمر القاتل[2].

---

[1]- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص ص.32.

[2]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص ص.78- 79.

- **جريمة الزنا:** كانت العقوبة في البداية هي الإعدام، بالنسبة للمرأة والتي كانت لا تنفذ على للمرأة الحامل إلا بعد أن تضع طفلها، غير أنه تمت الإستعاضة عنها بجذع الأنف المرأة الزانية ليشوه جمالها، والجلد ألف مرة بالنسبة للرجل[1].

- **جريمة السرقة:** كانت تتمثل عقوبتها في إلزام السارق برد ضعف أو ثلاثة أضعاف أمثال الشيء المسروق، وتشتد العقوبة إذا كان المال المسروق مملوكا لأحد المعابد أو للملك، وكل شخص يشتري أشياء مسروقة من السارق فإنه يتحمل عقوبة دفع غرامة تقدر بقيمة المال المسروق، نلاحظ أن النظام العقابي الفرعوني لم يتشدد في عقاب السارق، وأنه ابتعد عن العقاب الجسدي ، وتقدير العقاب بالنظر إلى الشئ المسروق، مع ضمان الشئ المسروق إذا ما ضاع أثناء السرقة أو بعدها في يد السارق أو غيره[2].

الفرع الخامس: التنظيم الاجتماعي في بلاد مصر الفرعونية.

إهتم الفراعنة بالمنظومة المجتمعية بشكل عام من خلال التركيز على البناء الأسري وبالتحديد بنظام الزواج كدعامة أساسية للحياة العائلية، كما اهتمت بالتكوين الطبقي داخل المجتمع، بالإضافة لنظام التبني والميراث، وهذا ما سوف يتم دراسته على النحو التالي:

أولا- أنواع الطبقات الاجتماعية:

قام المجتمع الفرعوني كبقية المجتمعات القديمة على أساس طبقي، حيث قسم المجتمع إلى طبقات، ولكل طبقة دور في المجتمع، وجاء القانون وحمى هذا النظام الطبقي، وخاطب الأفراد كل بحسب انتمائه إلى طبقة من الطبقات، سواء تعلق الأمر بالحقوق أو الوجبات، ويمكن تقسيم المجتمع الفرعوني إلى طبقتين أساسيتين هما الطبقة العليا وهي الحاكمة، والطبقة الدنيا المحكومة.

---

[1]- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.120.

[2]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.86.

1- الطبقة العليا (الحاكمة):

هي الطبقة المستأثرة بثروات البلاد، وبالحكم، وبالحقوق كلها وأما واجباتها فقليلة، والفئات المكونة لهذه الطبقة الاجتماعية هي:

أ- الأسرة الفرعونية: على رأسها الفرعون وأبناؤه وزوجاته، وهذه الفئة على قمة الطبقة الحاكمة في يدها جميع السلطات والفرعون هو الذي يقول القانون ويقيم العدالة ويأمر بالتنفيذ، ويحدد من يتولى بعده الحكم من أبنائه، وكل أفراد الأسرة الفرعونية مرتبطون بالطاعة العمياء والامتثال المطلق لأوامره ونواهيه[1].

ب- طبقة الأشراف والنبلاء: تكونت هذه الطبقة بصورة تدريجية، وهم أتباع الفرعون والمقربون إليه والمخلصون له، ومن هذه الطبقة يختار الفرعون، الوزراء، وحكام الأقاليم وكبار الموظفين وكذا الكهنة، والكتاب، وقادة الجند، وكانت هذه الطبقة تتمتع بامتيازات كثيرة منها: إعفاؤهم من الضرائب المقررة على استغلال الأراضي، امتيازات دينية كالحق في دفنهم في المقابر الملكية، وامتيازات قضائية تمثلت في عدم خضوعهم لنظام القضاء العادي بل لمحكمة خاصة بهم تسمى محكمة الأشراف والنبلاء[2].

ج- الكهنة (رجال الدين): لقد كان هناك نظام خاص بالكهنة دعي بالنظام الكهنوتي والملاحظ على أن النظام الكهنوتي قائم على معيار السن ومعيار الجنس الرجالي والنسائي.

ووصل بعض الكهان إلى مرتبة الفرعون نفسه، كما هو المثل الواضح الفرعون أمينوفيس الذي حكم بين العامين 1370 ق.م حتى 1352 ق.م[3].

---

(1)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.82.

(2)- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.28.

(3)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.82.

2- الطبقة الدنيا (المحكومة):

تمثل غالية سكان مصر الفرعونية، تتكون من فئات متعددة، وهي طبقة أقل شأنا من الطبقة العليا الحاكمة في الحقوق والأكثر في الواجبات، وفئاتها، الجنود أفراد الجيش، وطبقة الأحرار، والعبيد.

أ- الجنود أفراد الجيش: لم يكن المجتمع المصري في بدايته مجتمعا حربيا، بل كان مجتمعا فلاحيا، وبسبب الحاجة إلى جيش يحمي البلاد إلتجأ الفراعنة إلى تجنيد المرتزقة، الذين لعبوا دورا مهما في حروب التي خاضها الفراعنة.

ومع مرور الزمن اندمج هؤلاء المرتزقة وأصبحوا مصريين، وسادت وراثة الوظائف فكان أبناء الجنود ينضمون إلى الجيش خلفا لآبائهم عند تجاوزهم سن الخدمة أو المرض، وتكونت بذلك طبقة الجنود المحترفين يتوارثون هذه المهنة، وكانت تقتطع لهم الأراضي فيستثمرونها للوفاء بحاجات عائلاتهم، أو كانوا يتسلمون حصصا غذائية سخية[1].

ب- طبقة الأحرار: تتكون هذه الطبقة من المزارعين والعمال الحرفيين، وهم أقل فئات المجتمع حقوقا وأكثرها أعباء، حيث كانوا يسخرون لخدمة الطبقة الملكية وطبقة الأشراف، غير أنهم من الناحية القانونية كانوا يتمتعون بالشخصية القانونية الكاملة التي تؤهلهم لإبرام جميع التصرفات القانونية[2].

أما الفلاحون، فهم مرتبطون بالأرض التي يعملون فيها، لا يمكنهم مغادرتها هم وورثتهم من بعدهم، ولو بيعت الأرض انتقلوا معها إلى السيد الجديد، أما العمال الحرفيون، في قطاعا عات النسيج والحلي والخزف، والبناء، وكانت الغاية الأساسية من إنتاجهم سد حاجيات الطبقة العليا[3].

---

(1)- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.107.

(2)- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.28.

(3)- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.94.

ج- طبقة العبيد (حمو): ظهر نظام العبودية في مصر الفرعونية في العصور المتأخرة من الدولة حين دخلت البلاد في حروب مع البلدان المجاورة ، فالأسير في الحرب يستعبد ويباع في الأسواق مثل البضائع.

والعبد ينسب إلى الفرعون فيقال عبد الفرعون لأنه السيد في البلاد وهو الإله، ثم ظهر بعد ذلك أصناف ثلاثة من العبيد، عبيد رجال الدين، وعبيد الجيش، وعبيد الأغنياء، علاوة على عبيد الفرعون، وكانت العلاقة بين العبد وسيده علاقة ملكية تامة يمكن أن يتصرف السيد في عبده بكل أنواع التصرفات، كالبيع، والإيجار، والهبة والتنازل والاستعمال والاستغلال والانتفاع، غير أنه لا يحق له قتل العبد أو تعذيبه[1].

ثانيا- نظام الأسرة:

كانت الأسرة أساس المجتمع في بلاد مصر الفرعونية، وقد أثبتت الدراسات التاريخية أنها كانت تقوم أساسا على الزواج، من ثم كانت الأسرة محل اهتمام الفراعنة، لذلك نظموا الزواج بكل شروطه وأنواعه وكيفية انحلاله، وما يتبعه من نظامي الميراث والوصية، وكذا مجال التبني.

1- **نظام الزواج :** يشتمل هذا النظام على أنواع الزواج وشروطه وكيفية انحلاله.

عرفت مصر الفرعونية نظام الزواج الفردي ثم في مرحلة أمراء الإقطاع نظام التعدد مع بقاء الزوجة الأولى في المرتبة الأولى، إضافة إلى نظام التسري إلى اتخاذ زوجات غير شرعيات، غير انه كان مقصورا على طبقة الأشراف دون العامة.

كما عرفت مصر الفرعونية نظام الزواج الإلهي الذي كان يميزها عن باقي الحضارات، وبمقتضاه كان الملوك الذين منحوا لأنفسهم صفة الألوهية يتزوجون بأخواتهم وأحيانا ببناتهم قصد الاحتفاظ بالدم الملكي، ثم انتشر هذا النظام إلى باقي الطبقات[2].

---

[1]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.85.

[2]-**مقروف محمد**، المرجع السابق، ص.24، **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.94.

أ- شروط الزواج: ليكون الزواج صحيحا لابد من توافر ركن التراضي بين الزوجين، ذلك أن المرأة كانت تستطيع تزويج نفسها دون ولي، كما يشترط أن لا يكون هناك موانع للزواج بالزواج من طبقة اجتماعية مغايرة أو مع الأجانب فإذا راعى الأطراف هذه الشروط رتب الزواج آثاره[1].

أما بالنسبة لانعقاد الزواج فبعد أن كان بموجب عقد رسمي يسجل ضمن سجلات الكهنة أزال بكوخوريس الصبغة الدينية عنه وأصبح مجرد عقد مدني مع الاحتفاظ بالصبغة الرسمية له بحيث لا يرتب العقد غير المسجل آثاره القانونية حتى بالنسبة للأولاد، ويتضمن العقد تحديد الشروط المتفق عليها أثناء إبرام عقد الزواج، ويجب على الرجل أن يقدم الصداق، وهو قدر من المال الذي يقدمه الزوج لزوجته بمناسبة الزواج كتعبير منه عن تكريمها ولقد كانت الأموال مشتركة بينهما فالزوج كان يوفر ثلثين من الأموال والزوجة الثلث، وإذا ما توفى أحدهما كان للزوج الأخر في الانتفاع بنصيب المتوفى[2].

وعند إقامة مراسيم الزواج يشترط حضور الشهود لمباركة عقد الزواج والعلاقة الزوجية بين الطرفين الزوج والزوجة بحضور رجال الدين الكهنة وأقارب الزوجين وأصدقائهما وجيرانهما[3].

د- انحلال الزواج: أما بالنسبة لانحلال الزواج فيكون بالوفاة، أو بالطلاق كان نادرا بسبب حقوق المطلقة المالية الهامة والمفروضة في العقد، حيث فرض لها بوخوريس غرامة مالية يدفعها المطلق مع إمكانية أن تحتفظ ببعض ماله، سيما تلك المذكورة في العقد

ويتم الطلاق عند مخالفة احد الشروط المذكورة في العقد كشرط عدم التعدد، كما يكون من حق الزوج أو الزوجة في حالة ارتكاب جريمة الزنا أو عدم الإنجاب، وإذا كانت العصمة

---

(1)- **بعلوج اسماء**، التأصيل القانوني لنظم حماية الأسرة" – دراسة مقارنة بين المجموعات القانونية القديمة والقانون الجزائري، مجلة صوت القانون، المجلد 09، العدد الخاص، 2023، ص.1474.

(2)- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.107.

(3)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.85.

في يد الزوجة وطلقت زوجها فله الحق في استرجاع نصف المهر، فازا انحلت الرابطة الزوجية بإحدى هذه الطرق تحرر وثيقة يوقع عليها الشهود، وتصبح وسيلة لإثبات الطلاق وليس لإيقاع[1].

2- نظام الميراث: اختلف الميراث باختلاف المراحل التاريخية، في البداية كان الميراث يعود للأولاد الشرعيين فقط ، وإن لم يوجدوا انتقل للزوجة، ثم في مرحلة أخرى امتد إلى الإخوة والأخوات إضافة إلى الزوجة، ثم أصبحت التركة تنتقل لأكبر الأولاد الذي يدير هذه التركة لصالح إخوته، أما بكوخوريس فقد سوى بين الذكور والإناث في الميراث ومنحه للأولاد الغير شرعيين بعد التبني، ولم تنحصر التركة في الأموال فقط، وإنما امتد إلى التوارث في المهن والوظائف والحرف حيث يحل الأبناء محل الآباء في ذلك[2].

3- نظام التبني: عرفت مصر الفرعونية نظام التبني عبر عصورها والهدف منه الحصول على ولد لمن لا ولد له، تخليد اسم العائلة إذا لم يخلده الأبناء وتحرير العبيد نتيجة المعاشرة الطبيعية بين السيد والآمة، إيجاد وارث للمتبني حتى لا تضيع أمواله، وكذلك حاجة الأسرة الفرعونية لكثرة الأتباع الأوفياء للفرعون[3].

4- الوصية: عرفتها مصر الفرعونية ابتداء من عهد الأسرة الرابعة، وكانت الوصية مرتبطة بالأقارب فقط دون الغرباء. أما إذا أراد الموصي أن يوصي لشخص غريب لا يمت له بصلة القرابة فعليه أن يتبنى هذا الشخص أولا، ثم يلجأ إلى الإيصاء له بعد ذلك[4].

---

[1]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.97.

[2]-**مقروف محمد**، المرجع السابق، ص.25.

[3]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.94.

[4]- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.31.

الفصل الثاني: النظم القانونية الغربية.

جاءت الحضارات الغربية في عصور متأخرة بالنسبة للحضارات الشرقية، وتعتبر الحضارة الإغريقية والحضارة الرمانية من أهم الحضارات التي شاهدتها أوروبا، ولقد تأثرت في ميادين عديدة بالحضارات بلاد الرافدين وبلاد مصر الفرعونية، لكن هذا التأثير لم يمنع الإغريق والرومان من إنشاء نظم قانونية متميزة، ويظهر لنا ذلك في المجال السياسي الذي تميزت به على وجه الخصوص أثينا عندما أنشأت نظام الديمقراطية الذي أحدث تغييرا جذريا في نظام الحكم، وفي المجال القانوني نجد روما بما أوجدته من قانون مازال صداها موجود إلى يومنا هذا.

المبحث الأول: النظم القانونية في بلاد الإغريق.

من أجل دراسة النظم القانونية في بلاد الإغريق، سوف نتناول الإطار التاريخي، المجموعات القانونية، النظم القانونية، على النحو التالي:

المطلب الأول: الإطار التاريخي.

بلاد اليونان عبارة عن شبه جزيرة تتفرع من شبه جزيرة البلقان وتضم عددا من الجزر الصغيرة، وتقع إلى الجنوب من قارة أوربا وتطل على بحر ايجه والبحر المتوسط وهذا الموقع جعلها بالقرب من قارات العالم القديم وحضارة مصر والعراق وسورية وآسيا الصغرى، وبلاد اليونان يبلغ طولها حوالي 400 كم وعرضها حوالي 300 كم وتغطي الجبال والمرتفعات حوالي 80% من بلاد اليونان وتخترقها السلاسل الجبلية في كل الاتجاهات بشكل قسمها إلى مناطق صغيرة منعزلة عن بعضها البعض .

في حين نجد الأنهار فيها قصيرة سريعة الجريان مما زاد في عزل المناطق عن بعضها البعض فأصبحت الأنهار وسيلة انفصال وليس وسيلة اتصال كما هو طبيعي بالنسبة للأنهار.

وعليه أصبحت المرتفعات والأنهار تؤثر في نمط الحياة عند اليونانيين،حيث أجبرتهم على المعيشة في مدن صغيرة مستقلة عن بعضها البعض وأصبح من الصعب تكوين وحدات سياسية كبيرة، وانتشرت فيها دويلات المدن، وساد هذا النظام بلاد اليونان فترة طويلة من تاريخهم[1].

يعتبر سكان بلاد الإغريق مزيج من شعوب كثيرة، كالإيجيين والكريتيين وهم السكان الأصليين، وفي القرن 20ق م نزح إليها الآخيون ثم الدوريون في القرن 13ق م، وامتزجت هذه الشعوب لتكون الشعب الإغريقي. ومن أهم العوامل التي ساهمت في توحيد هذا الشعب هي الثقافة وخاصة القصائد الشعرية والنثرية التي كانت تحفظ عن ظهر قبل من طـرف الإغريقيين فخلـدت تاريــخ انتصارات وأمجاد الشعب الإغريقي، الأمر الذي ساعد على إيجاد وحدة ثقافية[2].

أولا- دولة- المدينة:

لقد أنشأ الشعب لإغريقي (اليوناني) مدنا كثيرة مستقلة عن بعضها البعض، من خلال هذه المدن سطعت الحضارة الإغريقية، وظهرت ما عرف بدولة المدينة، والتي تعني انحصار الدولة في المدينة فقط، فكل مدينة لها نظمها الخاصة في الحكم والتشريع والجيش والمجموعة البشرية والتنظيم الاقتصادي، فتختلف عن غيرها من الدول- المدن.

وقد تتبع هذه المدينة- الدولة بعض القرى القريبة من المدينة أو السهول أو الجبال أو تكون بعض المدن-الدولة أوسع مساحة من البعض الآخر، ومن أهم المدن – الدول في بلاد الإغريق[3].

---

(1)- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.129.

(2)- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.34.

(3)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.99.

ومن أهم هذه المدن نذكر خاصة مدينة "اسبرطة" التي غلب عليها النظام الارستقراطي ومدينة أثينا التي غلب عليها النظام الديمقراطي.

ويعتبر الإغريق نظام المدينة – الدولة النظام السياسي الذي تعلقوا به وصار ملازما لتفكيرهم أنسب وأصلح للحكم لما يكفله من حقوق لطبقة المواطنين الأحرار، وهو أقدم النظم الدستورية، احتوت دساتير دويلات الإغريق السلطات المتمثلة في:

1- الملك أو السلطة التنفيذية.

2- السلطة التي تمثل أفراد طبقة الأشراف، أو الطبقة الممتازة.

3- السلطة التي تمثل إرادة الطبقات العامة، أي إرادة الشعب[1].

ومن بين أهم المدن – الدولة في بلاد الإغريق نجد[2]:

- **مدينة أثينا:** بنيت على جبل الأكروبول في سهل أنتيكا في البداية ثم توسعت مدينة أثينا، حتى أصبحت زعيمة الحضارة الإغريقية في ديمقراطيتها وقوانينها وعلومها، خربها الرومان عام 86 ق.م، عرفت مدينة أثينا بأنها الأوليغارشية، اقتصادها مفتوح على العالم، وأنها كانت مركز للإشعاع العلمي والفكري.

- **مدينة إسبارطة:** عسكرية أستقراطية (حكم الأقلية) مغلقة اقتصاديا، أسست هذه المدينة القبائل الدورية وتقع في الجزء الغربي لبلاد الإغريق في شبه الجزيرة البلوبونيزية أصبحت أقوى مدن الإغريق في القرن 07 ق.م، قضت عليها مدينة تيبس في معركة ليوكترا عام 371 ق.م، وهدمت المدينة فيما بعد.

---

[1]- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.135.

[2]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.99.

- **مدينة أرجوس:** وتقع شمالى شبه الجزيرة البلوبونيزية في سهل يعرف بإسم أرجوس قرب خليج نوبلي.

- **مدينة مقدونية:** وتقع شمال شبه جزيرة البلقان، كانت عاصمة بلاد الإغريق في أيام الفتوحات الكبرى بزعامة الإسكندر المقدوني الأكبر في القرن الرابع قبل الميلاد.

- **مدينة تيبس (طيبة):** مدينة خربت عام 336 ق.م.

- **مدينة كورنتوس:** ذات ميناء مشهور بالتجارة وأغلب سكانها من الأصول الدورية[1].

ثانيا- التطور السياسي لدويلات المدن:

ونتيجة حركة الهجرة والانتشار اليوناني تطور نظام الحكم والنظام السياسي لدويلات المدن اليونانية وظهرت الأنظمة وتطورت من النظام القبلي إلى أن وصلت الحكم الشعبي الديمقراطي، حيث مر هذا التطور السياسي لدويلات المدن بالأنظمة التالية:

1- النظام القبلي: ساد هذا النظام قبل نشأة نظام دويلات المدن اليونانية وكان زعيم القبيلة الأوسع في امتلاك الأراضي الزراعية والرعوية يمارس دور الحاكم.

2- النظام الملكي: هو أول نظام عرفته دولة المدينة اليونانية، ويقوم على أساس سلطة الملك يساعده مجلس من الأعيان واستمر هذا النظام حتى حل محله النظام الأرستقراطي.

3- النظام الأرستقراطي: يمثل هذا النظام انتقال السلطة إلى ملاّك الأراضي فتحول النظام الحكم الفردي الذي يمثله شخص الملك إلى نظام حكم الجماعة وهم الطبقة

---

(1)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.99.

الأرستقراطية، غير أن سوء استعمال سلطاتهم أدى إلى أزمات اجتماعية، وهذا ما جعل بعض المصلحين الاجتماعين يستولون على الحكم لإعادة تنظيمه[1].

4- حكم الأقلية أو الأوليغاركية: عندما ازدهرت حركة التجارة بين بلاد اليونان والعالم الآخر ظهرت طبقة التجار واستطاعت بثروتها الكبيرة أن تنافس الطبقة الأرستقراطية ملك الأراضي ونجحت طبقة التجار (الأقلية) في الوصول إلى السلطة والحكم فعرف النظام بحكم الأقلية الأوليغاركية، وقد تميز عهد حكومة الأوليغاركية بميزتين أساسيتين:

- تركز حكومة الأوليغاركية في يد مجلس مقتصر على من هو ممتمع بشرف الأصل أو من بيده الثروة.

- الحقوق السياسية مقتصرة على نوعين من الأفراد تتوفر فيه عراقة الأصل أو الثروة[2].

5- حكم الطغاة: لم يستمر حكم الأقلية (طبقة التجار) فترة طويلة، وبدأت طبقة عامة الناس تبحث عن دور سياسي في الحكم؛ فظهرت ثورات شعبية في المدن اليونانية، وكان يقودها أبناء الأثرياء ونجح عامة الناس في الوصول إلى الحكم والسلطة، وانتهى حكم الأقلية، وعندما حكم أبناء الأثرياء سمي بنظام حكم الطغاة لأنهم وصلوا للحكم على أكتاف عامة الناس، والطغيان بمفهومه السلبي المألوف استعماله في الوقت الحاضر، لم يشعر به الشعب الإغريقي إلا قبيل قيام الديمقراطية، فهذا العهد يعد مرحلة انتقالية للديمقراطية[3].

6- نظام الحكم الشعبي (الديمقراطي): انفجرت الثورات الشعبية ضد حكم الطغاة وقتل العديد من الطغاة وهرب الآخرون فكانت نهاية حكم الطغاة، وبدأ نظام الحكم الشعبي

---

(1)- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.105.

(2)- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.138.

(3)- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.105.

أوما يسمى بالحكم الديمقراطي ليحل محل الحكم المطلق، ومعنى الديمقراطية هو حكم الشعب فأصبح نظام الحكم عبارة عن مجالس نيابية يشترك فيها المواطنون ويمارسون فعليا كافة السلطات، فالسلطة تستمد من الأمة مباشرة،

ونجح نظام الحكم الشعبي الذي مارس مهامه بكل كفاءة وحرية، عن طريق أعضاء مجالس الدوائر المكون من فئات المواطنين الطبقة الأساسية والأولى، ولم يعد التمثيل في تلك المجالس وفقا على فئة الأشراف الغية، بل تعزز النظام الديمقراطي القائم على مبدأ المساواة بين المواطنين بإنشاء الجمعية العامة، التي ينتمى إليها كل مواطن ذكر بلغ من العمر 18 سنة[1].

ونشير هنا أن دويلات المدن اليونانية لم تمر كل مدينة بهذه الأنظمة الخمسة في تطور نظام الحكم فيها، فهناك من الدويلات اليونانية مرت بجمعها مجتمعة، وهناك من مر بأربعة أنظمة، ودويلات مدن مرت بثلاثة أنظمة أو اثنين فقط طبقا لظروف كل دويلة يونانية، كذلك نشير إلى أنه من الممكن أن تمر دويلة المدينة اليونانية في تطور نظامها السياسي بالأنظمة الخمسة جميعها في مائة عام، ودويلة أخرى في فترة خمسين عاماً وهكذا.

إن التعدد في المدن – الدول بأنظمتها المختلفة رغم الثقافة الواحدة أوجد هذا التعدد التنافس فيما بينها وازدهرت بموجبه الحضارة الإغريقية وتنوعت نظمها السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية.

لكن فتح هذا الاختلاف بابا للصراعات والحروب بينها بحثا عن الزعامة العسكرية ولم تهدأ تلك الحروب بين المدن الإغريقية إلا في التهديد والغزو الأجنبي كالفرس والرومان،

---

[1]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.99.

ويلاحظ أن الزعامة العسكرية تقاسمتهما كلا من مدينة اسبارطة ومدينة أثينا ومدينة مقدونية[1].

المطلب الثاني: المجموعات القانونية الإغريقية.

تعتبر الحضارة الإغريقية أقدم الحضارات في الغرب وقد ظهرت القوانين فيها بعد ظهورها في المجتمعات الشرقية، حيث صدرت عدة مدونات، ومن أهم هذه المجموعات القانونية اليونانية، مدونة دراكون، مدونة صولون، مدونة كليستان، مدونة بيريكلاس.

الفرع الأول: مدونة ليكرجس.

تنسب هذه المدونة القانونية إلى الملك ليكرجس الذي حكم مدينة إسبرطة حوالي عام 900 ق.م، وقد استطاع القضاء على الصراع الدائر بين الملوك التي كانت الحروب تفتك بهم، وخاصة عندما ظل ملكان يتصارعان على حكم إسبرطة[2]، فسن لهم قوانين توزع السلطة بينهما، وتجعل لكل واحد سلطات يختص بها و تنتهي عند حدود سلطات الآخر بالاعتماد على نظام القبائل، وبهذا استطاع أن يوقف الحرب التي دارت لمدة طويلة وكادت تبديهم جميعا.

ونص قانون ليكرجس على إنشاء المجالس فقد نص على إنشاء المجلس الشعبي الذي يتكون من المواطنين الأحرار من السكان الأصليين لإسبرطة، واشترط أن يكون السن لعضويته يفوق الثلاثين وله مكان محدد يجتمع فيه شهريا، ويختص الملك بدعوة المجلس إلى الاجتماع[3].

---

(1)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.101.

(2)- **مقروف محمد**، المرجع السابق، ص ص.27-28.

(3)- **عبد الله حجاب**، محاضرات مقياس تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري، قسنطيمة، 2022/2021، ص ص.10-11، - **بعلوج أسماء**، محاضرات في تاريخ النظم القانونية، المرجع السابق، ص.31.

ويأتي بعد المجلس الشعبي مجلس الشيوخ الذي جعله القانون مجلسا استشاريا للملك، وله أيضا صلاحية التشريع ، ويتكون من ثلاثين عضوا ينتخبون من بين أعضاء المجلس الشعبي، وتبقى لهم العضوية مدى الحياة ويضطلع مجلس الشيوخ وفق قانون ليكرجس بمناقشة السياسة العليا للدولة، وتقديم النصائح للملك، والبت في المسائل ذات الأهمية القصوى، كما نص القانون على إنشاء هيئة عليا تتكون من خمسة أفراد ، وتكون في عاصمة الدولة تتولى إدارة البلاد وقت الحرب ، و تقود الجيوش ، و لها صلاحيات واسعة في اتخاذ كل القرارات التي تناسب مصحة البلاد ، و تسمى هذه الهيئة بهيئة الأفورين[1].

الفرع الثاني: قانون داركون.

دراكون مصلح اجتماعي، وارستقراطي، ورجل مثقف، قام بعد وصوله إلى الحكم سنة 620 ق. م بجمع التقاليد والأعراف القديمـة في مدونة مكتوبة وذلك بعد إعادة تنظيمها وإدخال عقوبات شديدة عليها، وكان ذلك بناء على طلب من الطبقة العامة حتى تتمكن هذه الأخيرة من الاطلاع على أحكام القانون الذي كان حكرا على طبقة الأشراف، وهذا كله لوضع حد لاحتكار طبقة الأشراف والنبلاء للسلطة في البلاد ومنع تطبيق الأعراف والتقاليد لمصلحة طائفة دون أخرى وتطبيقها على الجميع دون تفرقة تحقيقا لمبدأ المساواة الذي نادى به عامة الشعب [2].

والقانون كان يهدف إلى التخفيف من الأعمال التي كانت مفروضة على الضعفاء والفئات المحرومة، إثر تزايد الصراع بين الطبقات بسبب سوء التوزيع للثروات، مما أدى إلى عجز الفقراء عن تسديد ديونهم، فلجأوا إلى بيع أراضيهم ودخولهم في الاسترقاق، إلا أنه لم

---

[1]- **عبد الله حجاب**، محاضرات مقياس تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري، قسنطيمة، 2022/2021، ص ص.10-11، - **بعلوج أسماء**، المرجع السابق، ص.31.

[2]- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.35.

يفلح في القضاء على نظام الطبقات الذي تجذر في تلك المجتمعات، فكانت النتيجة أن ظهرت ثورات ضد هذه القوانين المشّددة وطالبوا بإلغائها وقد استمر العمل بهذه المدونة 30 سنة، إلى أن تولى السلطة في أثينا الحاكم صولون[1].

اشتهرت قواعد قانون داركون بقسوتها وصرامتها إلى درجة وصفها بأنها كتبت بالدم، وأصبحت كلمة دراكون كلمة عالمية تطلق على الأفعال التي تمتاز بالقسوة وعدم تطبيق العدالة، لكن يستوجب الاعتراف لـ دراكون أنه حقق تطورا هاما ومجهودا قانونيا خاصا إذ يعتبر من أوائل من التمس مفهوم القصد الجنائي في جريمة القتل، وقانون داركون غير معروف بالكامل وإنما وصل إلينا عن طريق كتب التاريخ[2].

وتتمثل خصائص قانون في أنه[3]:

– أنها جاءت لإنقاذ أثينا من الفوضى التي كانت سائدة وإعادة النظام إليها، وجعل كلمة القانون هي العليا.

– تشريع تأثر بالمعتقدات الدينية، من خلال دمج الدين بالقانون، وهذا ما يلاحظ في أولى فقراته التي جاءت تمجيدا للآلهة.

– صدرت مدونة دراكون باسم الشعب الأثيني وليس باسم الآلهة رغم تمجيدها في المدونة

– تبنى أعراف وتقاليد مدينة أثينا وتمجيدها وخاصة الأعراف، الملائمة لتحقيق المساواة الاجتماعية.

---

(1)– **التركي الباهي**، محاضرات في تاريخ المؤسسات القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تبسة، 2022/2021، ص.31.

(2)– **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.106.

(3)– **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.117.

– عمل دراكون على تقوية سلطة الدولة بمنع الانتقام الفردي وجعل توقيع العقاب من حق الدولة، لكن رغم ذلك كان قانونه منحازا للأشراف ونزع الملكية على الفلاحين وامتاز بالقسوة وبذلك فان هذا القانون كان يحمل في طياته بذور فناءه، مما عجل بسقوطه.

– النص في عدة مواد المدونة على المساواة بين جميع المواطنين (ما عدا الأجانب والعبيد).

– إدخال عنصر القصد الجنائي في الجرائم.

– تسليط العقاب الشديد والقاسي على المجرمين، حتى أصبحت العقوبات الواردة في القانون دراكون مضرب المثل[1].

الفرع الثالث: مدونة صولون.

صدر قانون صولون على يد حاكم أثينا الملك صولون عام 594 ق.م ، أي بعد حوالي عشرين سنة من قانون دراكون، ولكن من الناحية العملية لم يطبق تشريع دراكون بسبب العراقيل التي وضعتها طبقة الأشراف مما انعكس سلبا على ظروف معيشة الطبقة العامة، وبات ينذر بثورة كبيرة طالب من خلالها الشعب بتصحيح الأوضاع وضمان حقوقه المهضومة بالمقارنة مع طبقة الأشراف التي عاشت عيشة ارستقراطية، وفي سياق ذلك تولي صولون الحكم في أثينا بتأييد من الشعب رغم انتمائه إلى طبقة الأشراف، وعمل على إكمال الإصلاحات الاجتماعية التي بدأها دراكون، وسعى جاهدا للتوفيق بين المصالح المتضاربة لطبقة الشعب ولطبقة الأشراف[2].

امتازت إصلاحات صولون بالاعتدال ومراعاة التطور الاجتماعي ومبادئ القانون الطبيعي، لذا وصفه كتاب عصره، خاصة الفيلسوف أرسطو بأنه "أبو الديمقراطية وواضع

---

[1]– **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.117.

[2]–**عمروش الحسين**، المرجع السابق، ص.36.

أصولها"، غير أن الهدف الأساسي من عمل صولون هو في الحقيقة حماية الشعب من تجاوز سلطات الأرستقراطية، ومن هنا هيأ بصفة غير مباشرة الأسباب لمساعدة الشعب على أخذه السلطة، وسار على نفس المنهاج الطاغية الأثيني المشهور "بيزيسترات"[1].

وقد جاء قانون صولون لتنظيم مختلف الجوانب والمجالات ففي المجال التجاري، فقد قام صولون بتشريع عدة قواعد عرفية خاصة بالمعاملات التجارية، بعد إدخال التعديلات اللازمة حتى تتلاءم مع الإصلاح السياسي والاجتماعي والاقتصادي المنشود.

قام بالعفو عن الجرائم السياسية، حيث أطلق سراح كل المساجين، وأعاد إلى البلاد كل منفي منها بسبب الجرائم السياسية، إذا لم تكن هذه الجرائم هي محاولة اغتصاب الحكم في البلاد ثم عمل على تحقيق المساواة بين كافة الطبقات فجاءت القوانين موحدة بالنسبة للجميع، وقام بإصلاح دستور المدينة لمنع احتكار الأشراف للمناصب العامة فاستطاعت طبقة الزراع وصغار الملاك الاشتراك في مناصب الحكم في أثينا، وأصبح من حقها الاشتراك في السلطة التشريعية عن طريق مجس الشعب [2].

لكن المساواة لم تكن تامة، لأنه قسم سكان البلاد على أساس الثروة وحدد تولي المنصب على أساسها لذلك لم يرض عنه الفقراء فحل المال الأصل الأرستقراطي كشرط لتولي المناصب مما سمح للطبقة المتوسطة من الاشتراك في السلطة التشريعية وتولي مناصب الحكم، وعليه فقد حصر الوظائف السامية على طبقة الأشراف و النبلاء، ومن الأغنياء بما يملكونه من الأموال، فالذي يملك مقدار 500 مكيالا مما تنتجه الأراضي من الحبوب و الزروع والثمار يحق له المشاركة في أعلى الوظائف، وهناك طبقة أدنى من هذه المرتبة ، وهي طبقة الفرسان، وهي مخصصة للذين يملكون بين 300 و 500 مكيالا وهؤلاء لهم الحق في تولي وظائف الجيش و الحرس والإدارة و نحو ذلك.

---

[1]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.107.

[2]- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.138.

وأما الذين لا يملكون هذا المقدار فهم من الطبقات الدنيا التي لا يحق لها تقلد الوظائف السامية و الإدارة ، فهي طبقات جعلها القانون خادمة للطبقات العليا، وتفرض عليها ضرائب مقابل السماح لهم بالعيش مع النبلاء والأغنياء، رغم أنهم عماد الإستقواء لدى هؤلاء، لأن الدولة بأسرها تقوم على الطبقة الكادحة [1].

ومن جملة إصلاحات صولون الاجتماعية، تعديل نظام الإرث بإشراك جميع الأبناء الذكور في تركة أبيهم بالتساوي، ومن قبل كان يستحوذ عليها الابن الأكبر لوحده، كذلك قام بتخفيف من السلطة الأبوية، وتحريم بيع الأبناء بسبب من الأسباب كالفقر والحاجة[2] والاعتراف بالذمة المالية للأبناء بعد بلوغهم سن معينة مستقلة عن الذمة المالية لأبائهم[3].

وألغى صولون التنفيذ على جسم المدين (ببيعه أو قتله أو إنزاله إلى مرتبة العبيد) بسبب عدم وفائه للدين، واستبدل به التنفيذ على الأموال فقط[4].

كذلك نص قانون صولون على عدم السماح بالتعدد في الزوجات، والسماح باتخاذ زوجات غير شرعيات، كما يسمح للأب أن يتنازل عن أبنائه إلى أسرة أخرى من أجل تبنيهم، ومنع الزوجة من أي حق، إذ لم يجعل لها الشخصية القانونية فهي متاع للزوج.

كما نص قانون صولون على أن الأجانب لا حق لهم في المجال السياسي والمدني فلا يجوز لهم إبرام عقود الزواج والبيع والتملك باستثناء ممارسة التجارة والصناعة بشرط أن يكونوا تحت وصاية أحد المواطنين من الدولة، فإن خالف قوانين البلاد فإنه يصبح عبدا

---

(1)- **عبد الله حجاب**، المرجع السابق، ص. 13، - **التركي الباهي**، ، المرجع السابق، ص.32.

(2)- **بعلوج أسماء**، التعاطي العلمي والمنهجي مع مادة تاريخ النظم القانونية، المرجع السابق، ص.150.

(3)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.118.

(4)- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.107.

بموجب القانون، والعبيد في هذا القانون لا يجوز لهم تكوين أسرة ولا امتلاك شيء فهم مثل الأموال المنقولة[1].

أما عن الإصلاحات الاقتصادية، قام بتقسيم الأملاك الكبيرة وتجزئتها، الأمر الذي جعل الفلاحين الصغار يمتلكون أراضي، وبتالي ساعدهم على تحسين أوضاعهم فأصبحوا يقفون الند للند في وجه الطبقات الغنية، وألغى الرهون التي تقررت على عقارات صغار الفلاحين، كما ألغى الديون القديمة التي أدت إلى استرقاق المدينين المعسرين، كما حدد صولون سعر الفائدة مما ترتب عليه تحريم القروض بسعر فائدة مغالى فيها[2].

إضافة إلى الإصلاحات الاقتصادية نجده (صولون) قد أدخل تعديلات في المقاييس والموازين التي هي أساس الأعمال التجارية، كما رفع من قيمة العملة الأثينية (الدراخم) في المعاملات التجارية الداخلية والخارجية.

وقد نتج عن الإصلاحات التي قام بها الملك صولون، حماية الملكية بجميع أنواعها، كما نتج عنها تطور مدينة أثينا وتدعيم النظام الديمقراطي الذي انتشر في القرن الخامس والرابع قبل الميلاد، بعد عصر الحكم الطغاة (الأولوغارشي) الذي سبق العصر الديمقراطي[3].

وعليه يمكن تحديد أهم المميزات مدونة صولون القانونية كما يلي[4]:

– أنها جاءت للإصلاح الاجتماعي والقضاء على تحكم الأقوياء في الضعفاء إلا أنها لم تحقق هذه الأهداف.

---

(1)– **عبد الله حجاب**، المرجع السابق، ص. 13، – **التركي الباهي**، ، المرجع السابق، ص.32.

(2)– **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.159.

(3)– **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.119.

(4)– **عبد الله حجاب**، المرجع السابق، ص. 13، – **التركي الباهي**، ، المرجع السابق، ص.32.

– أنها صدرت في ثوب ديمقراطي بعيدا عن الصياغة الدينية.

– أنها تأثرت بالنظم الفرعونية، وأخذت بكثير من القواعد العرفية بعد إدخال التعديلات عليها في مجال الإصلاح الاجتماعي، وأنها لم تشتمل على كل القواعد القانونية و الكثير منها ترك للعادات.

– أنها قامت بتخفيف الآثار المترتبة على الديون بإلغاء التنفيذ على جسم المدين واستبداله بالتنفيذ على أمواله، وإلغاء الرهون التي كانت مقدرة على عقارات الفلاحين.

– أنها قامت بتعديل نظام الإرث و تنظيم الأسرة، فقد سمحت بانقضاء السلطة الأبوية عند بلوغ الابن سنا معين، وإثبات الذمة المستقلة له، وكذلك توسيع الميراث ليشمل كل الأبناء بعد أن كان مقتصرا على الابن الأكبر مع إبقاء الحرمان للبنات في الميراث[1].

المطلب الثالث: النظم القانونية ببلاد الإغريق.

ترسخ النظام الديمقراطي في أثينا نتيجة النصر العسكري ضد الجيوش الفارسية في المعركتين، المارطون 490 ق. م، والسلامين 480 ق. م، وشارك فيها الفقراء دون الأشراف والنبلاء مما أضعف نفوذهم وعجل ذلك بممارسة الديمقراطية في المؤسسات الأثينية وهي على النحو التالي:

الفرع الأول: نظام الحكم.

تتجلى الديمقراطية اليونانية في توزيع السلطات التي يتولاها الشعب بنفسه، وذلك بإنشاء هيئات ومؤسسات دستورية يمارس فيها الشعب سلطاته داخل المجتمع وذلك من خلال الهيئات التالية:

---

[1]– **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.107.

1- مؤسسة الجمعية الشعبية ecclesia: تعد بمثابة الهيئة السيادية التي تكرس مفهوم الرقابة الشعبية ولو بمفهومها الضيق، تتكون هذه الجمعية باعتبارها مؤتمرا شعبيا عاما من جميع أفراد طبقة الأحرار الذين تتوفر لديهم شروط المواطنة (حرا وذكرا، 18سنة، أثينيا من أبوين أثينيين)، تعقد على الأقل عشر اجتماعات سنويا في الهواء الطلق، وتختص هذه الجمعية بالنظر في مشاريع القوانين والمراسيم التي يعرضها عليها المجلس العام، كما تهتم بانتخاب المسؤولين، بالإضافة اهتمامها بالقضايا الهامة كإعلان الحرب، عقد المعاهدات، وتقرير السلام، وانتخاب القادة العسكريين، والمحاكمة في حال الخيانة العظمى[1].

2- مجلس البولي (الأعيان): أسسها الحاكم صولون إرضاء للأغنياء من الملاك والتجار وعددهم 500 حسب الدوائر السكانية والقبائل والعضوية مفتوحة لكل من بلغ 30 سنة عن طريق القرعة وهو مقسم إلى 10 لجان ويعتبر هيئة تحضيرية لمشاريع الأعمال التشريعية التي تقدم إلى الإكليزيا ومن مهام مجلس البولي الأساسية[2]:

1-مراقبة أعمال الهيئات التنفيذية (كالقادة العشرة حكام المدينة والموظفين) لأنه دائم العمل طوال السنة.

2-الاعتناء بالعتاد الحربي شراء وصيانة وحفظا.

3-تهيئة مشاريع أعمال مجلس الإكليزيا.

4-رئاسة مجلس البولي والإكليزيا معا.

---

[1]- **عمروش الحسين**، المرجع السابق، ص.36.

[2]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص ص.111-112.

3- المؤسسات التنفيذية: تتولى مهمة تطبيق المراسيم التنفيذية والقوانين الصادرة عن مجلس الإكليزيا أو من مجلس البولي وهي:

أ- القادة العشرة :يعينهم مجلس الإكليزيا ويراقبهم، لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد، على رأسهم نجد المسؤول العام على الجيش الذي يدعى ستراتيجوس أكراطوس، وقادة الآخرون، مكلفون بشؤون الأمن والتخطيط والضرائب والري والإدارة وغيرها من المصالح .

ب- حكام المدينة (الاراخنة): عددهم تسعة يختارون بالانتخاب من مجلس الإكليزيا أو بالقرعة منعا لكل رشوة بعد عام 487 ق.م، ومهام الأراخون مختلفة: هناك من هو مسؤول عن الإحتفالات، وثاني يحدد المواسيم ويضع الرزنامة في ذلك، وأخر خاص بدعوى الإرث والوصايا لليتامى والأرامل، والرابع حاكم الديانة يترأس محكمة الأشراف وخامس للحرب وسادس لشؤون الأجانب وغيرهم.

ج- الموظفون (القضاة الاداريون): عددهم حوالي 700موظف ولهم مهمة تقديم المساعدة للقادة العشرة وحكام المدينة التسعة فهم بالتالي إداريون مساعدون في التسيير اليومي لمؤسسات الدولة الأثينية[1].

4- الهيئات القضائية: توزعت الهيئات القضائية في أثينا بين المحكمة الشعبية التي اعتبرت مظهرا من مظاهر الرقابة الشعبية على القضاة والقانون، حيث اختصت بالدرجة الأولى بالفصل في القضايا والمنازعات التي تعرض عليها، واختبار صلاحية المرشحين قبل توليهم الوظائف، والرقابة المالية، ومراجعة الحسابات الأموال العامة، وبين محكمة الأشراف التي اهتمت بالأمور ذات الطابع السياسي والأمني، وبالقضايا الأخلاقية

---

[1]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.113.

والجرائم العمدية، وحماية الدستور، وكانت العقوبات تطبق وفقا لمبدأ "يعاقب العبد في جسمه والحر في ماله"[1].

الفرع الثاني: التنظيم الاجتماعي في بلاد الإغريق.

لقد مرت بلاد الإغريق بمراحل مختلفة، وهذا كان له الأثر الكبير على حياة الشعب الإغريقي، سواء من حيث التنظيم الطبقي للمجتمع، أو من حيث نظام الأسرة، والملكية.

أولا- أنواع الطبقات الاجتماعية:

سمحت الديمقراطية التي سادت في بلاد الإغريق على جعل المجتمع يقوم على معايير أخرى لم تكن موجودة في المجتمعات القديمة في ذلك الوقت، حيث أصبح المعيار الوحيد هو حق المواطنة دون غيرها هذا الحق لا يتمتع به الأجانب والعبيد.

1-المواطنون: كان عددهم يتراوح بين 20 ألف و40 ألف مواطن وهو كل رجل أثيني من أبوين أثينيين ومولود من زواج قانوني وبالغ من العمر 18سنة حيث يمارس جميع الحقوق السياسية والمدنية ويكلف بخدمة العلم والجيش ويشارك في الضرائب أما المرأة فهي محرومة من حق المواطنة تعيش في حريم مغلق[2].

2- الأجانب: يمثلون الطبقة الوسطى وعددهم قليل وهم من السكان غير الأصليين أو من العبيد المحررين وأعمال الأجنبي التجارة والحرف والفلاحة ولا يمتلك العقارات وهو مرهق بالضرائب ولا حق له ممارسة الوظيفة العامة أو المشاركة في الحياة السياسية ولا الزواج بالمرأة الأثينية من طبقة المواطنين وإذا خرج عن هذه الحدود، تعرض إلى المخاصمة القضائية وينزل إلى طبقة العبيد بحكم قضائي[3].

---

[1]-**عمروش الحسين**، المرجع السابق، ص.39.

[2]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.114، - **مقروف محمد**، المرجع السابق، ص.14،

[3]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.120.

3- العبيد: يذكر أن عددهم كثير وصل في بعض الأوقات إلى أربعمائة ألف عبد، والعبد هو الشخص المعامل معاملة الأموال المنقولة والتابع للسيد تبعية مطلقة، لا يتزوج إلا برضاه، ولا يعمل عملا إلا بإرادته، فالعبد في أدنى مرتبة في المجتمع[1].

ثانيا- نظام الأسرة:

كانت الأسرة الإغريقية مركزة على نظام الزواج وإن كان التسري مقبولا في العادات والتقاليد، والزواج كان خاضعا لنظام الزوجة الواحدة، والغاية من الزواج إنجاب الأولاد واستمرار الحياة الأسرية، والزوج هو رب العائلة، إن كان من واجبه حسن معاملة الزوجة والأولاد والسهر عليهم وضمان كل ما هو ضروري للأسرة، إلا أنه ترجع إليه كل الحقوق سواء تجاه زوجته لأن المرأة لم تكن لها وضعية قانونية معتبرة مثل المرأة الشرقية، أو تجاه الأولاد إذا نظرنا إلى السلطة الأبوية الواسعة[2].

أما عن الوضعية القانونية للمرأة في أثينا كما سبق وأشرنا، فكانت مستبعدة عن الحياة العامة ولم تكن تعتبر مواطنة حيث لم تتمتع بالحقوق السياسية. فضلا عن أنها كانت خاضعة إما لسلطـة أبيها إذا لم تكن متزوجة أو لسلطة زوجها، أو لسلطة ابنها الأكبر إذا كانت أرملة.

كان الطلاق عند اليونان من حق الرجل وحده، إذ من حقه أن يطلق زوجته إذا انحرفت أو ثبت عقمها، كما لا يجوز له أن يطردها من البيت الزوجي دون سبب،لكن لا يمكن للمرأة المطالبة بفك الرابطة الزوجية، إلا إذا تضررت من سلوكه وبعد أن تتقدم بشكوى [3].

---

[1]- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.159.

[2]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.114، - **مقروف محمد**، المرجع السابق، ص.14،

[3]- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.42.

أما في ما تعلق بالميراث فقد كان في البداية يتم على أساس توريث الإبن الأكبر فقط، وبعد ذلك تم إشراك جميع الأبناء الذكور في تركة أبيهم بالتساوي، والاعتراف بالذمة المالية للأبناء بعد بلوغهم سن معينة مستقلة عن الذمة المالية لآبائهم[1].

المبحث الأول: النظم القانونية في بلاد الرومان.

من أجل دراسة النظم القانونية في بلاد الرومان، سوف نتناول الإطار التاريخي، المجموعات القانونية، النظم القانونية، على النحو التالي:

المطلب الأول: الإطار التاريخي.

إن الإطار الجغرافي الأول للقانون الروماني كان مدينة روما مدينة التي تأسست على يد ملك رومولوس سنة 754 ق.م، على ضفاف نهر التيبر بالوسط الغربي من شبه جزيرة إيطاليا، حيث اتحدت قرى متعددة في المنطقة المشهورة بمنطقة "لاتيوم" على التلال السبع التي تشتمل عليها المدينة حاليا، ثم اتسع هذا الإطار فشمل إيطاليا.

في القرن الثامن قبل الميلاد صارت إيطاليا كلها تتقسمها مجموعات أربع من الشعوب وهي الليغور في الشمال واللاتين في الوسط والإغريق من الناحية الجنوبية والأتروسك الذين بسطوا سيطرتهم على أجزاء كبيرة في الشمال والغرب والوسط والجنوب وازداد هذا الاتساع مع التوسع الذي أصاب إيطاليا في الخارج شرق وغربا، وهذه الشعوب يرجع لها الفضل في تأسيس الحضارة الروماني، بانصهارها في مجموعة بشرية واحدة مكونة الشعب الروماني[2].

كانت الشعوب التي تعيش في روما وما جاورها تتمسك بالتقاليد والأعراف، وظهرت عندهم مراحل للحكم اختلفت من زمن لأخر فقد كانت الأنظمة في العصور الأولى تسير

---

[1]- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.159.

[2]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.125، **عبد الحق مزردي**، المرجع السابق، ص.43.

وفق النظام الملكي، ثم ظهرت بعد ذلك أنظمة تحكم بالنظام الجمهوري، وعليه فقد مرت روما بعدت دل تعاقب عليها، ولكل منها نظامها السياسي والمبادئ التي قامت عليها وهي:

- **العهد الملكي (754 ق.م – 509 ق.م):** بدأ هذا العهد من بناء روما حتى سقوط الملكية عام 809 ق.م وقيام العهد الجمهوري، ففي العهد الملكي قام شعب الإتروسك وهي قبائل جاءت من أسيا الصغرى باستيلاء على الشطر الأكبر من شبه جزيرة إيطاليا، وكان من نتائج ذلك دخول الحضارة الإتروسكية ونظمها السياسية في المنطقة، حيث كان الإتروسك شعبا متحضرا، ويرجع لهم الفضل في بداية الحضارة الرومانية، فعرفوا باستخراج المعادن وبناء السفن وإنشاء المدن، وشق الطرقات، وحفر المجاري، وإقامة الجسور، وصناعة ألآت الزراعة، وكان من أشهر ملوك تلك المرحلة تاركان الأول، وسرفيوس توليوس، وروموولوس، أما أخر ملك من الملوك السبعة الذين تداولوا على العرش هو تاركان العظيم الذي أثار تعسفه ثورة ضده إنتهت بمقتله، وبزوال الملكية وإقامة النظام الجمهوري[1].

- **العهد الجمهوري(509 ق.م – 27 ق. م):** تميز هذا العصر بالتوسع الجغرافي لروما في القرن الخامس قبل الميلاد، حيث بدأت روما باحتلال كل الدول المجاورة لها في شبه الجزيرة الإيطالية، ثم اتجهت إلى حوض الأبيض المتوسط واستولت على سردينيا وصقليا، كما احتلت قرطاجة بشمال إفريقيا، وكذا احتلت بلاد الغال واسبانيا وآسيا الصغرى فأدى هذا إلى قيام الإمبراطورية الروماني[2].

- **العهد الإمبراطوري (27 ق.م – 565 ق.م):** مرت روما في العهد الإمبراطوري بمرحلتين هما[3]:

---

[1]- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.165.

[2]- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.44.

[3]- **عباس العبودي**، الرجع السابق، ص.168.

- **عصر الإمبراطورية العليا (27 ق.م- 284 م):** بدأت بقيام النظام الإمبراطوري وتول الإمبراطور "أغسطس" الحكم، وينتهي ببدء حكم الإمبراطور "دقلديانوس" عام 284 م.

- **عصر الإمبراطورية السفلى (284 م- 565 م):** استمرت هذه الإمبراطوريةإلى غاية وفاة الإمبراطور "جوستنيان" سنة 565م، وخلال هذه المرحلة شهدت روما تدهورا في عدة مجالات خاصة الاقتصادية والاجتماعية نتيجة للاضطرابات السياسية التي حدث في القرن الثالث ميلادي.

وفي هذا العصر تم تقسيم الإمبراطورية الرومانية من قبل الإمبراطور ثيودوسيس على إبنيه فظهرت إمبراطوريتين واحدة في الشرق وعاصمتها بزنطة، وواحدة في الغرب وعاصمتها روما[1].

المطلب الثاني: المجموعات القانونية الرومانية.

القانون الروماني هو أعظم تراث وصلنا من العالم القديم للعالم الجديد، المتضمن مجموعة القواعد والنظم القانونية التي كانت سائدة في المجتمع الروماني منذ إنشاء روما سنة 754 ق.م، وحتى سقوط الإمبراطورية الرومانية خلال القرن السادس ميلادي، وقد تنوعت مصادر القانون الروماني بحسب الظروف الدينية والاقتصادية والاجتماعية والمراحل المختلفة التي مر بها سواء داخل البلاد أو خارجها.

لقد عرفت الإمبراطورية الرومانية مجموعة من مدونات قانونية، منها قانون الألواح الإثني عشر، قانون الشعوب، والقانون البريتوري، قانون جوستنيان.

---

[1]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص ص. 138-139.

الفرع الأول: قانون الألواح الإثني عشر.

وضع هذا القانون في العصر الجمهوري، يمثل القانون القانون الأصيل والخاص للمجتمع الروماني، وضعه مجلس الشيوخ ويمثل بالتالي العقلية البدائية للمشرع الروماني، لم تصل نصوص القانون إلى الوقت الحاضر لأنها أحرقت مع حرق روما عام 390ق.م والذي أعاد صياغة نصوص القانون هو الفقيه الروماني شيشرون من ذاكرته وحفظه[1].

ذهب المؤرخون القدماء إلى أن وضع قانون الألواح الإثني عشـر كان نتيجة لثورة الطبقة العامــة، بها ومطالبتها المساواة بطبقة الأشراف، حيث أن قواعد العرف التي كانت سارية آنذاك كان يحيط الغموض، وكان رجال الدين يحتكرون معرفة هذه القواعد ويعملون على تفسيرها لصالح طبقة الأشراف، مما دفع بالطبقة العامة المطالبة بتدوين القواعد العرفية حتى يمكن تطبيقها عليهم[2].

يعتبر قانون الأواح الإثني عشر أول قانون مكتوب عرفته روما سنة 450 ق.م، ويتضمن هذا القانون حسب تسميته 12 لوحة وكل لوحة منها تحتوي على عدد من المواد تتعلق بنص قانوني معين، وتم تعليقها في الساحة العامة لمدينة روما عام 449 ق م،ويتضمن هذا القانون نصوصا تميل إلى الجانب الشكلي الإجرائي أكثر من الجانب الموضوعي، و قد جاء هذا القانون مقسما كما يلي[3]:

– الألواح الأول والثاني والثالث، تناولت الإجراءات الشكلية العامة للدعوى، والتكليف بالحضور، استدعاء الشهود، الإقرار القضائي، الحكم وتنفيذه.

---

[1]– **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.142.

[2]– **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.45.

[3]– **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.154.

– الألواح الرابع والخامس تتعلق بنظام الأسرة، حيث تناولت شكليات عقد الزواج والطلاق، والقواعد الخاصة بشرعية انتساب الأولاد، والقواعد الخاصة بالميراث والوصية.

– الألواح السادس والسابع تناولت القواعد المتعلقة بالملكية وعقد نقل الملكية والتقادم، وتوثيق العقود.

– الألواح الثامن والتاسع والعاشر تناولت الجرائم والعقوبات، القتل والحريق وشهادة الزور والسحر...إلخ.

– الألواح الحادي عشر والثاني عشر تناولت الحقوق الفردية، حرية التجمع ومنع قتل شخص محكوم عيه قانونا[1].

ولقد تميز قانون الألواح الإثني عشر بالمميزات التالية[2]:

– إنه قانون غير مباشر لأن نص هذا القانون قد فقد، وإنما يستدل على أحكامه مما جاء في كتب فقهاء الرومان، وبذلك يختلف عن شريعة حمورابي التي وصلت إلينا بطرية مباشرة.

– إن مصدره العرف الروماني المتطور، ولكن لم تدون فيه جميع أعراف الرومان إضافة إلى بعض أحكام القانون اليوناني لصولون.

– صيغت مواده بأسلوب شعري وبعبارات موجزة تسهيلا لحفظه.

– إبتعد هذا القانون عن إدراج مسائل الدين في نصوصه بحجة اختلاف دين طبقة الأشراف عن دين طبقة العامة، بينما القانون يخاطب الجميع.

---

[1]– **عبد الله حجاب**، المرجع السابق، ص. 13، **- التركي الباهي**، ، المرجع السابق، ص.35.

[2]– **عباس العبودي**، المرجع السابق، ص ص. 177–178، – **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.143.

– لا توجد فيه التنظيمات الشعبية ولا السياسية ولا الإدارية.

– من حيث الجزاء كان قاسيا يسمح بقتل المدين، فمن الأحكام الغريبة التي وردت في أحد نصوصه، بأنه إذا كان للمدين دائنان فإن لكل منهما الحق بتقسيمه وأخذ نصفه، فهو تشريع همجي يعبر عن قساوة لا رحمة فيها، وإذا قارنا قانون الألواح الإثني عشر بشريعة حمورابي التي صدرت قبل ألف سنة من ميلاد المسيح عليه السلام، لرأينا أن التشريع الروماني يبدوا أقل تقدما من تلك الشريعة.

– من حيث نظام الدعوى فأنها في قانون الألواح الإثني عشر تقوم على الشكلية إذ كان على الخصوم التفوه بعبارات خاصة وإشارات معينة، وأتفه خطأ يقع فيه المدعي يكفي لخسران دعواه، ويقول الفقيه (كايوس) "إذا قال المدعي مثلا إن المدعي عليه قد كسر كرومه وطلب إلزامه بغرامة أو تعويض، فإنه يخسر دعواه هذه لسبب بسيط هو أن قانون ألواح الإثني عشر لم يذكر الكروم وإنما ذكر الأشجار".

الفرع الثاني: القانون البريتوري.

ظهر منصب البريتور روما سنة 367ق م، والبريتور هو الحاكم القضائي الذي يتولى الحكم لمدة سنة ويلزم في نهايتها بتقديم منشور مفصل عن أعماله طوال السنة التي تولى فيها الحكم والأساليب والحلول التي اتبعها لضمان تحقيق العدالة، وكل هذه المناشير شكلت ما عرف بالقانون البريتوري الذي حل محل قانوني الألواح الإثني عشر وقانون الشعوب، حيث كان يطبق على المواطنين الرومانيين وكذا الأجانب على حد سواء[1].

لقد عمل البريتور من خلال منشوراته التوفيق بين أحكام قانون الألواح الإثني عشر وتطور المجتمع الروماني، وفي القرن الثاني للميلاد أمر الإمبراطور هادريان (117–138)

[1]– **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.47.

بجمع جميع المناشير في تقنين واحد سميت باسم البريتور[1]، وكلف الفقيه جوليانوس بمهمة التقنين، ومن هنا أصبحت هذه المناشير المقننة بمثابة المصدر الرسمي للقانون الروماني، وقد تولى شرحه والتعليق عيه الفقهاء الرومان أمثال "أوليان" و"بولص".

غير أنه كان لتقنين المناشير أثرا سلبيا على التنظيم القانوني والقضائي، إذا جمد آنذاك نشاط البريتور وتضاءل مركزه في عهد الإمبراطورية السفلى، فمن الناحية القضائية حل محله قضاة موظفون تعينهم الدولة، ومن الناحية التشريعية أصبح الإمبراطور يتولى هذه السلطة وحده وتصدر القوانين باسمه[2].

- **موضوعات القانون البريتوري:** قسمت الأعمال التشريعية للحاكم القضائي (البريتور) بالنظر إلى سلطته القضائية أو سلطته الإدارية.

* **إجتهادات البريتور الإدارية:** مثل هذه الأعمال تظهر في الأمر والنهي، والاشتراطات، تمكين الحيازة، إبطال التصرف، إعادة الشيء إلى أصله وغيرها.

* **اجتهادات البريتور القضائية:** وهي الدعاوى التي منخها قانون (ايبوتيا) للبريتور أي الدعوى النموذجية (فورميلا) والدفوع[3].

الفرع الثالث: قانون الشعوب.

بعد توسع الدولة الرومانية جغرافيا إثر الفتوحات الرومانية ودخول شعوب مختلفة الأجناس والحضارات والتحاق العنصر الأجنبي بالحضارة أو الدولة الرومانية، وازدياد العلاقات والتصرفات القانونية بين الشعب الروماني والشعوب الأخرى أصبح قانون الألواح الإثني عشر عاجزا عن إيجاد الحلول القانونية لأن نصوصه كانت خاصة بالرومان فقط،

---

(1)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.147.

(2)- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.159.

(3)- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.148.

الأمر الذي أدى إلى ظهور قانون مشترك بين جميع الشعوب عرف باسم "قانون الشعوب"[1].

أنشئت في سنة 242 ق.م وظيفة الحاكم القضائي أو ما عرف ببريتور الأجانب، ليتولى القضاء بين الأجانب أو بينهم وبين الرومان، فتميز تقاضي الأجانب بخلوه من الصيغ والشكليات المألوفة، فكانت المرافعات تتم أمام بريتور الأجانب بكلام عادي، عكس ماهو موجود في قانون الألواح الإثني عشر الذي يتميز بشكليات وصيغ مرتبطة بالحياة الدينية للرومان، فيحيل البريتور القضية إلى محكمين يختارون بالتساوي من مواطني الطرفين مع رئيس محايد، ويثبت البريتور إدعاءات الطرفين في وثيقة يحررها ويبين فيها للمحكمين حدود مهمتهم في فحص وقائع القضية والفصل فيها[2].

من مجموع هذه القواعد التي وضعها البريتور المكلف بالأجانب تكونت قواعد الشعوب تميزا لها عن قواعد القانون الروماني، ومصادر قانون الشعوب هذا هي الأعراف الأجنبية والقوانين المعروفة في بلد الأجنبي، وكذلك القانون الروماني، ومبادئ العدالة والقانون الطبيعي[3].

أولا- موضوعات قانون الشعوب:

لقد قسمت موضوعات قانون الشعوب إلى محورين أساسيين هما[4]:

* المحور الأول: تناول أنظمة الحروب التي تقع بين الأمم والشعوب ويتولد عنها الأسر والرق والاستيلاء على الأملاك، والذي عرف فيما بعد بالقانون الدولي العام.

---

[1]- **عبد الحق مزردي**، المرجع السابق، ص.46.

[2]- **فاضلي إدريس**، المرجع السابق، ص.199.

[3]- **أرزقي العربي أرباش**، المرجع السابق، ص.142.

[4]- المرجع نفسه، ص.152.

* المحور الثاني: تناول أنظمة العقود كالبيع كالإجارة كالوديعة كالقرض وغيرها، ومن نظام العقود مع الشعوب تولد القانون الدولي الخاص فيما بعد.

ثانيا- مميزات قانون الشعوب[1]:

- خلوه من الشكليات التي قد تحيط بالتصرفات القانونية، لأن الأجانب كانوا يتعاملون على أساس الثقة وحسن النية "فيدس" القائمة على الأخلاق، وهذا ما ساهم في تطور ميادين كثيرة لاسيما التجارية منها، فالشكليات رغم ما تحمله من ضمانات فهي تعرق التطور الذي يحتاج إلى السرعة والائتمان.

- حرية البريتور عند اختياره صيغ الدعوى، إذا كان بريتور المدينة مقيدا مبدئيا بقانون الألواح وملزما بإتباع مضمونه، فإن بريتور الأجانب، حر في صياغة القاعدة القانونية، يستوحيها من من مبادئ العدالة والقانون الطبيعي، والعراف والعادات والشرائع التي شاع التعامل بها مع الأجانب، مما جعل قانون الشعوب قانونا مرنا يتماشى مع الوضع الاقتصادي ويطوره.

الفرع الرابع: قانون ثيودوس.

ثيودوس هو إمبراطور روما الشرقية عاش في القرن الخامس ميلادي وحكم من سنة 408 م إلى 450 م، كان ضعيفا من الناحية السياسية نظرا لتسلط مقربيه على الحكم، إلا أنه اشتهر بعمله القانوني الذي يحمل اسمه، والذي أمر لجنة مكونة من كبار إطارات الدولة ما عدا واحد منهم يعد فقيها هو جيريسدوكتور، بجمع كافة التعليمات والمراسيم والاستشارات

[1]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.156.

وقرارات القضاء التي كانت متناثرة، ليصدر قانون ثيودوس ي كأول تقنين رسمي سنة 438 م[1].

ينقسم هذا القانون إلى 16 كتابا تتعلق بمصادر القانون وبمختلف ميادين القانون (مجال القانون الخاص، والعام، الجنائي، المالي، الأسرة، المعاملات المدنية، تنظيم الدولة ...إلخ)، أما الكتاب الأخير فقد تضمن القانون الكنس ي الذي كان يبين الروابط القائمة بين الإمبراطورية والكنيسة، وكذا تحسين وضعية العبيد والتقليل من صرامة السلطة الأبوية وكل كتاب مجزأ إلى مباحث، كل مبحث مرتب ترتيبا زمنيا باعتبار تاريخ صدور التشريع وبقي هذا القانون ساري المفعول حتى صدور مجموعات جوستنيان[2].

الفرع الخامس: مجموعة جوستنيان.

جوستنيان هو إمبراطور روما الشرقية أيضا، تولى الحكم من سنة 527م إلى سنة 565سنة م وهو تاريخ وفاته، حاول هذا الحاكم أن يحقق أضخم تجميع عرفه القانون الروماني، فقرر بتاريخ 13فبراير 528م تشكيل لجنة من عشرة رجال قانون، كان على رأسهم الفقيه المعرف "تريونيان"، مهمتها تجميع أحكام القانون الروماني في أجل عشر سنوات[3].

مجموعة جوستنيان القانونية هي عبارة عن سلسلة من المجموعات القانونية التي أصدرها الإمبراطور جوستنيان وقد نظمت تنظيما منهجيا رائعا بلغ فيه القانون الروماني ذروة تقدمة ورقيه، وكان لهذه المجموعات من الأهمية ما كان لمجموعات نابليون التي وضعت

---

[1]- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.47.

[2]- **دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.156.

[3]- **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.47.

في القرن 19، واكتسب جوستنيان شهرة كبيرة بفضل تلك المجموعات والتي أطلق عليها في العصر الحديث "مجموعة القانون المدني"، تمييزا لها عن مجموعة القانون الكنسي.

تعد مجموعات جوستنيان مماثلة لقانون الألواح الإثني عشر الذي يقف في بداية تطور القانون الروماني وهو مشبع بالتقاليد القديمة، ومجموعات جوستنيان التي تقف في نهاية تطور القانون الروماني وهو يحتوي على المبادئ الجوهرية لقانون المجتمعات الحديثة[1].

ويشمل قانون جوستنيان على أربع مجموعات (CORPUS JURIS CIVILES) هي[2]:

- **المجموعة الأولى:** أطلق عليها إسم مجموعة الدساتير الإمبراطورية أو المدونة أو القانون (Codex) صدرت سنة 529 م، يتشكل من إثني عشر كتابا نسبة إلى قانون الألواح الإثني عشر، وكل كتاب مقسم بدوره إلى فقرات موضوعية، ويشتمل على مختلف الأحكام الكنسية والمدنية والجنائية والإدارية والمالية.

-**المجموعة الثانية** :سميت بالموسوعة (Digesis) صدرت سنة 533م، تعد الموسوعة من أضخم الأعمال التي قام جوستنيان لحفظ التراث القانوني الروماني، وتحتوي هذه الموسوعة على 50 كتابا و 429 مبحثا في شتى مواضيع القانون الخاص.

-**المجموعة الثالثة** :سميت بوجيز الطلاب أو المبادئ العامة (Institutiones) صدرت سنة 533م،، وقد تأثرت اللجنة المكلفة بتحريرها إلى حد كبير بخطة كتاب النظم للفقيه الروماني "قايوس" حيث قسمت هذه المجموعة إلى أربعة كتب الأول في القانون العام

---

(1)- **عباس العبودي**، المرجع السابق، ص.183.

(2)-**دليلة فركوس**، المرجع السابق، ص.162، **عباس العبودي**، المرجع السابق، ص ص.184-185 ، **ميمونة سعاد**، المرجع السابق، ص.48.

وقانون الأشخاص، والثاني في الأموال، والثالث في الإرث والعقود والإلتزامات، والرابع في الجنح والدعاوى القضائية.

-**المجموعة الرابعة** :أطلق عليها إسم الدساتير الجديدة (Norelles) صدرت سنة 534م، هي تكملة للنصوص القانونية السابقة، لتعتبر الكل بمثابة مجموعة واحدة تسمى مجموعة القانون المدني (CORPUS JURIS CIVILES)، وكانت هذه المجموعة آخر مراحل القانون الروماني وخلاصة الأفكار القانونية في روما.

الخاتمة:

إن دراسة تاريخ النظم القانونية تتطلب أن نتطرق بالدراسة إلى مختلف النظم القانونية التي شاهدتها مختلف الحضارات القديمة الشرقية والغربية، ومختلف العوامل التي أثرت فيها سلبا أو إيجابا سواء أكانت اقتصادية، أو سياسية، أو اجتماعية، أو دينية، أو ثقافية، ولقد تمت هذه الدراسة بالاعتماد دراسة المجموعات القانونية التي عرفتها الحضارات السابقة، ومظاهر هذه النظم القانونية.

كما نستنتج بأن دراسة تاريخ النظم القانونية أداة لفهم القوانين الحالية على وجه الصحيح، فقد دلت البحوث التاريخية على إن هذه القوانين وحتى التي أحدث ثورة في مجال التشريع، ما هي في الحقيقة إلا مرحلة من مراحل التطور القانوني، بنيت على ما سبقها وستكون أساسا لما سيأتي من بعدها، ومن هنا، فإنه لا يمكن فهم القوانين المعاصرة إلا بالرجوع إلى أصولها التاريخية، وفي ضوء هذه النتيجة يمكن القول بأن القانون الوضعي كان مسبوقا بقانون آخر، كما أن القانون الوضعي سيصبح بدوره قانونا تاريخيا بالنسبة لقوانين المستقبل.

من خلال دراستنا للنظم القانونية للحضارات القديمة التي نشأت قرب حوض البحر المتوسط، بين القرنين 32 قبل الميلاد و6 ميلادي، سواء في ما يتعلق بالحضارات الشرقية كالحضارة التي شهدها العراق أو ما يعرف ببلاد الرافدين، أو الحضارة الفرعية و التي كان مركزها مصر، أو بالحضارات الغربية كالحضارة الإغريقية أو الرومانية، لاحظنا أن جميعها تركت لنا أنظمة عديدة تميزت بها، سواء في المجال القانوني كما هو الحال بالنسبة لحضارة بلاد الرافدين، روما، أو في مجال التنظيم الإداري كما هو الحال بالنسبة لمصر الفرعونية أو في المجال السياسي الذي تميزت به على وجه الخصوص الحضارة الإغريقية، عندما أنشأت نظام الديمقراطية.

كذلك لاحظنا بأن التطور القانوني الذي شهدته هذه الحضارات قد مس مختلف الأنظمة، سواء في القانون العام أو الخاص، كذلك في النظم التشريعية والقضائية، ورأينا أن بعض القواعد القانونية الحالية لها أصل تاريخي يعود إلى إحدى هذه الحضارات.

وفي الأخير يمكن القول أن المجتمع البشري يعتمد في وجوده، على مبدأ التعاون والتكامل، ورأينا هذا من خلال تجارب الحضارات السابقة، حيث لاحظنا بأن كل حضارة أخذت من التي سبقتها، وأن هناك ترابط في ما بينها خاصة في المجال القانوني، لهذا وجب على البشرية في وقتنا الحاضر مد جسور التعاون في ما بينها من أجل إقامة عالم قائم على القيم الإنسانية خاصة في مجال القانوني.

قائمة المراجع:

أولا- الكتب:

1. **أرزقي العربي أرباش،** مختصر تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، القديمة، الإسلامية، الجزائري، دار الخلدونية الجزائر، 2006.
2. **بعلوج أسماء**، التعاطي العلمي والمنهجي مع مادة تاريخ النظم القانونية، دار الماهر للطبعة والنشر والتوزيع، العلمة، 2023.
3. **دليلة فركوس،** الوجيز في تاريخ النظم، الطبعة الثالثة، دار الرغائب والنفائس، الجزائر، 1999.
4. **عباس العبودي،** تاريخ القانون، الطبعة الثانية، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 1998.
5. **غالب علي داودي،** المدخل إلى علم القانون، الطبعة 07، دار وائل للنشر والطباعة، 2004.
6. **فاضلي إدريس،** المدخل إلى تاريخ النظم، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006.

ثانيا- المقالات:

1. **بعلوج اسماء**، التأصيل القانوني لنظم حماية الأسرة" – دراسة مقارنة بين المجموعات القانونية القديمة والقانون الجزائري، مجلة صوت القانون، المجلد 09، العدد الخاص، 2023.
2. **سليم سعيدي،** القانون في مصر الفرعونية: قانون حور محب أنموذجا، مجلة المعيار، كلية أصول الدين جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، مجلد 36، عدد 64، سنة 2022.

ثالثا- المطبوعات الجامعية:

1. **بعلوج أسماء**، محاضرات في تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خميس مليانة، 2022/2021.
2. **بن ورزق هشام**، محاضرات في تاريخ النظم، جامعة محمد لمين دباغين، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015.
3. **التركي الباهي**، محاضرات في تاريخ المؤسسات القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تبسة، 2022/2021.
4. **عبد الحق مزردي**، محاضرات في مقياس تاريخ النظم، جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت، كلية الحقوق 2021/2020.
5. **عبد الله حجاب**، محاضرات مقياس تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، 2022/2021.
6. **عمروش الحسين**، مختصر دروس في مقياس تاريخ النظم القانونية، جامعة يحي فارس المدية، كلية الحقوق والعلوم السياسية،2020 /2021.
7. **مقروف محمد**، محاضرات في تاريخ النظم القانونية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2021/2022.
8. **ميمونة سعاد**، محاضرات في مقياس تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، 2020/2019.

فهرس الموضوعات

مقدمة 2

الفصل الأول: النظم القانونية الشرقية 7

المبحث الأول: النظم الميزوبوتامية..... 7

المطلب الأول: الإطار التاريخي 7

الفرع الأول: الإمبراطورية السومارية (القرن 32 ق.م إلى 24 ق.م) 7

الفرع الثاني: الإمبراطورية الأكادية – السومارية (القرن 24 ق.م إلى 20 ق.م) 8

الفرع الثاني: الإمبراطوريةالبابلية 8

المطلب الثاني: المجموعات القانونية الميزوبوتامية..... 8

الفرع الأول: قانون أوركاجينا 9

الفرع الثاني: قانون أورنمو 9

الفرع الثالث: قانون لبت عشتار 10

الفرع الرابع: قانون اشنونا 10

الفرع الخامس: القانون الحيثي 10

الفرع السادس: القوانين الأشورية 11

الفرع السابع: قانون حمورابي..... 11

أولا– محتويات قانون حمورابي..... 11

ثانيا– خصائص قانون حمورابي 14

المطلب الثالث: النظم القانونية ببلاد الرافدين (الميزوبوتامية) 16

الفرع الأول: نظام الحكم في بلاد الرافدين 17
الفرع الثاني: النظام الإداري في بلاد الرافدين 18
أولا– الإدارة المركزية 18
ثانيا– الإدارة المحلية 19
الفرع الثالث: النظام القضائي في بلاد الرافدين 19
الفرع الرابع: النظام العقابي 21
أولا– جرائم ضد الأشخاص في سلامتهم الجسدية 21
ثانيا– جرائم السرقة والنهب والاعتداءات على الأموال 22
الفرع الخامس: التنظيم الاجتماعي في بلاد الرافدين 23
أولا– التكوين الطبقي المجتمعي 23
ثانيا– نظام الأسرة 24
الفرع السادس: نظام الملكية 27
الفرع السابع: نظام العقود والالتزامات 28
المبحث الثاني: النظم القانونية في بلاد مصر الفرعونية 29
المطلب الأول: الإطار التاريخي 29
المطلب الثاني: المجموعات القانونية الفرعونية 31
الفرع الأول: قانون بوكخوريس 32
الفرع الثاني: قانون أمازيس 35
الفرع الثالث: مجموعة حور محب 36
الفرع الرابع: التعليمات الملكية 38
المطلب الثاني: النظم القانونية في مصر الفرعونية 38
الفرع الأول: نظام الحكم 39

أولا– السلطة السياسية 39
ثانيا– النظام الإداري 39
الفرع الثاني: نظام القضاء 43
أولا– القضاء العادي 43
ثانيا– القضاء غير العادي (الخاص) 44
الفرع الرابع: النظام العقابي 46
الفرع الخامس: التنظيم الاجتماعي في بلاد مصر الفرعونية 50
أولا– أنواع الطبقات الاجتماعية 50
ثانيا– نظام الأسرة 53
الفصل الثاني: النظم القانونية الغربية 56
المطلب الأول: الإطار التاريخي 56
أولا– دولة– المدينة 57
ثانيا– التطور السياسي لدويلات المدن 59
المطلب الثاني: المجموعات القانونية الإغريقية 62
الفرع الأول: مدونة ليكرجس 62
الفرع الثاني: قانون داركون 63
الفرع الثالث: مدونة صولون 65
المطلب الثالث: النظم القانونية ببلاد الإغريق 69
الفرع الأول: نظام الحكم 69
الفرع الثاني: التنظيم الاجتماعي في بلاد الإغريق 72
أولا– أنواع الطبقات الاجتماعية 72
ثانيا– نظام الأسرة 73

المبحث الأول: النظم القانونية في بلاد الرومان 74
المطلب الأول: الإطار التاريخي 74
المطلب الثاني: المجموعات القانونية الرومانية 76
الفرع الأول: قانون الألواح الإثني عشر 77
الفرع الثاني: القانون البريتوري 79
الفرع الثالث: قانون الشعوب 80
أولا– موضوعات قانون الشعوب 81
ثانيا– مميزات قانون الشعوب 82
الفرع الرابع: قانون ثيودوس 82
الفرع الخامس: مجموعة جوستنيان 83
الخاتمة 86
قائمة المراجع 88
فهرس الموضوعات 90